

إِسْبِهَامُ الطَّالِثِ الْجُدُ يُمِ

منظومة العلامة محمّد الحسّن المخديم يغمّد المحسن المخديم

تأليف الدكتوس عبد الكربد قبول





سلسلة خدمة المذهب المالكي المكتاب (2)

إسهام الطالب الخديم

بشرح منظومة العلامة محمد الحسن الخديم في معرفة مصطلحات المذهب المالكي

تأليف

الدكتور عبد الكريم قبول

مركز الإمام مالك الإلكتروني يمنع تغيير محتوى هذا الكتاب أو نسبته إلى غير مؤلفه

المنظومة

نص منظومة العلامة محمد الحسن بن أحمد الخديم نفع الله بعلمه:

بشرع

مَا رمتُ مِنْ تَبيينِ بعضِ الاصطلاحْ يَاحُدُذُهُ مَنْ شَا وَمَنْ شَا تَرَكَعُهُ بِالإسْ مِنَا لِلْفُقَهَ الْمُعَيَّنَةِ قَ مَتْبُوعَ ـــ قَ وَغَيْرُهَ ـــ اكَ التُّبعْ وَهَكَ ذَا الْعُتْبِيَ فَ الْمُسْ تَحْرَجَةً مُحَمَّدُ بُ نُ أَحْمَ لَ الْعُتَّابِيُّ عُمِّ الْعُتَّابِيُّ عُلِيَّا الْعُتَّابِيُّ عُلِيًّا الْعُتَّابِيُّ الْعُتَّابِيُّ عُلِيًّا الْعُتَّابِيِّ عُلِيًّا الْعُتَّابِيِّ الْعُتَابِيِّ الْعُتَّابِيِّ الْعُتَابِيِّ الْعُتَابِيِّ الْعُتَابِيِّ الْعُتَابِي الْعُتَالِي الْعُتَابِي الْعُتَالِي الْعُتَابِي الْعُتَالِي الْعُتَالِي الْعُتَالِي الْعُتَالِي الْعُتَالِي الْعُتَالِي الْعُتَالِي الْعُلِي الْعُتَالِي الْعِلْمِي الْعُتَالِي الْعُلِي الْعُتَالِي الْعُتَلِي الْعُتَالِي الْعُتَالِي الْعُتَالِي الْعُتَالِي الْعُتَالِي الْعُتَلِي الْعُتَلِي الْعُتَلِي الْعُلِيلِي الْعُلِيلِي الْعُلِيلِي الْعُلِيلِي الْعُلِيلِي الْعُلِيلِي الْعُلِيلِي الْعُلِيلِي الْعِلْمِيلِي الْعُلِيلِي الْعُلِيلِي الْعِلْمِيلِي الْعُلْمِيلِي الْعُلِيلِي الْعُلِيلِي الْعُلْمِيلِ وَاضِ حَةٌ مَسْ لَكُهَا مَا إِنْ سُلِكْ يَقْصُ رْنَ فِي الْقُ رُوعِ عَ نْ مَ لَاهَا وَلاِبْ نِ عَبْ دُوسَ نَمَ فِا ذَا الثَّانِيَّ قُ هْ _____ أَلْمُدَوَّنَ ___ ةَ غَيْ ___رُ طَاسِ ___ مْ نَجُ لُ ال زُبَيْرِ عُ رُوَةٌ وَالقَاسِ مُ اللهِ مَــعْ حَارِجَــةٍ سَــلِيلُ زَيْــــدْ سَلَمَةِ يُحْسَبُ وَهِ وَ يُنْسَبُ لِعَابِ لِ السَّرِّمْنِ سَابِعًا حُسِبُ وَفِي الْعَبَادِلَ ____ةِ قَــــالَ النَّـــاظِمُ كَ نَا زُبَيْ رُ الْعَبَ ادِلُ الْغُ رَرْ وَلِنَظِ يَرِهِمْ ذَا الْإِسْ مُ عُرِفَ ا وَالْغُتَقِ عُ وَابْ نُ وَهُ بِ الْكَمِ كِي وَهُ مُعَلَى الْغَيْرِ مُقَدَّمُونَا وَهُ مْ وَلَيْسَ تْ شَمْسُ هُمْ بِغَارِبَ ةً زَيْ بِ كَ ذَا اللَّحْمِ عِيُ وَابْ نُ الْعَ رِبِي وَالْقَابِسِ عِيّ أَحَدِدُ الْآحَدِدِ

فِي رجــــــــــزِ تنـــــــزلُ فيـــــــــهِ البركـــــــــةْ إِنْ أُطْلِ قَ الْكِتَ ابُ فَالْمُدَوَّنَ قُ 5 وَهِينَ إِحْدَى الْأُمَّهِاتِ الأَرْبَعِيْ دَوَّنَهَا سَحْنُونُ عَالِي الدَّرَجَةُ أَلَّفَهَ الأَنْدَلُسِ الأَنْدَلُسِ الأَنْدَلُسِ الأَيْ لإبْن حَبِيبِ السُّلَمِي عَبْدِ الْمَلِكُ وَلاِبْ نِ مَ وَازٍ نَمَ وَا إِحْ دَاهَا 10 ثُمَّ دَوَاوِي نُهُمُ الْمَثْبُوعَ فَي لِلْقَاضِ عِي إِسْمَاعِي لِالْقَاضِ فِي الْعَالِيَ ـ قُ وَكَ وْنُ مُحْتَلِطَ قِ ابْ نِ الْقَاسِ مِ وَ الْفُقَهَ الْمَعَ الْهُ الْمَعَ الْهُ الْمَعَ الْهُ وَابْ نُ يَسَ ار أَيْ سُ لَيْمَانُ عُبَيْ لُ 15 وَابْ نُ الْمُسَ يَّبِ وَسَابِعاً أَبُ وَ لِنَجْ لِ عَوْفٍ أَوْ أَبُو بَكْ رِ نُسِبْ أَوْ ابْ نِ عَبْ لِهِ اللهِ وَهْ وَ سَالِمُ أَبْنَا اءُ عَبَّ اسٍ وَعَمْ رُو وَعُمَ رُ وَالْمَ لَيْتُونَ بِمِ مُ يَعْنُ وِنَا 20 وَنَافِع اللهِ مُسْلِمَةً مُطَرَّفَ اللهِ عَلَيْهِ مُعَرَّفَ اللهِ عَلَيْهِ مُعَرَّفَ اللهِ عَلَي أَشْهُ فَا أُصْبَعُ الْبِينُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَنُظَ لِي اللَّهِ مَصْ لِيُونَا وَلَاءِ مَصْ لِيُونَا وَالْمَدُنِيُونَ عَلَى الْمَغَارِبَ قُ الْبَاحِ وَابْ نُ مُحُ رِزِ وَابْ نُ أَي 25 مَع بُنَى شَبْلُونَ وَالْلَبَادِ

وَخَ لُ عَبْدِ الْبَرِيِّ فِي الْعُلُومِ تَقْدِيـــــــمُهُمْ عَلَـــــى الْعِرَاقِيِّينَــــــــا فَالْقَاضِ فِي إِسْمَاعِي لِ مَ عَ أَبِي الْفَ رَجْ مَ عُ ابْ نَيْ الْقَصَّ ار وَالْجَ لاَّب حَيْثُ أَبْ نُ مُ وَازْ هُ وَ الْمُ رَادُ وَالشَّ يْخُ هُ وَ ابْنُ أَبِي زَيْدِ الْهُمَامُ أَشْ هَبُ وَابْ نَافِع الْقَرِينَانُ الْفِي الْقَرِينَانِ الْ الْقَاضِ يَانِ عِنْ دَهُمْ وَالْأَخَ وَانْ عَالِي عِنْ اللَّهُ وَالْأَخَ وَانْ اللَّهُ اللّ أَمَّا الْمُحَمَّانِ فِي نَهْ ج سُلِكْ أَوْ مَ عَبْدِ الْحَكِ الْأَوَّلِ ابْدِنِ عَبْدِ الْحَكَدِ الْحَكِدِ الْحَدِينَ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ عَلِيهِ عَلَيْهِ عَلَيْ وَخُ لُ يُ وَنُسَ الرِّضَ عَى ذُو الْحِلْفَ لَيْ مَا مِ ثُلُهُمْ طَائِفَ تُ مُجْتَمِعَ قُ عَبْ لُوسٍ مَ قَازٍ وَسَ حُنُونِ الْعَلَ مُ النَّجْمِ فِي الْغَالِبِ وَاللَّهِ فَاللَّهِ عَلَا الْعَالِبِ وَاللَّهِ عَلَا اللَّهِ عَلَى الْعَالِبِ الْعَالِبِ وَاللَّهِ عَلَى الْعَالِبِ الْعَالِبِ وَاللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى عَلَى اللَّهُ عَلَى عَلَى اللَّهُ عَلَى عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى عَلَى عَلَى اللَّهُ عَلَى عَلْمِ عَلَى بَعْ دُ جَ رَى دَعَ وْهُ بِ الْأَقْوَالِ وَالْإِتَّفَ الْمَ ذُهَبِ تُعْ نَى عِمَا الأَرْبَعَةُ الأَيِمَّةُ يُطْلِقُ ـ هُ الأُولَى تَأَخَّ ـ رُوا فَقَ ـ دُ شَ يْءٍ عَلَى الْجُ زْءِ الأَهَ مِ لأَقَا الأهَمُّ نَحْ وُ "الْحَجُّ هُ وَّ عَرَفَ قُ" عَلَے طَرِيقِ بِه دَعَ وْهُ مَذْهَبَ لُهُ بَ نُ نُسِبَ الْكُلِي فِي مَ ذُهَبَا جَارِ عَلَى الأَصْلِ الَّنِي يُبْنِي عَلَيْهُ قَدْ عَبَّ رُوا عَنْ شَيْخ أَوْ شَيُوخ لَــهُ هُــوً الَّــذِي عَلَيْــهِ الْمَـــذُهَبُ فِيهَا احْتِلِافُهُمْ فَلِلطُّ رُقِ انْسُب عَلَ عِي طَرِيقً بِ مِ نَ الطَّرَائِ قِ

سَــند ابْـن رُشْـد الْمَحْزُومِـي وَخُ لُ شَ عْبَانَ قَدِ اسْ تُبِينَا وَإِنْ سَالُتَ مَانْ هُامُ وَلاَ حَارِجْ وَ وَالاَّبْهَ رِي وَعَابِ لُهُ الْوَهِّ اللهِ 30 ثُمَّ مُحَمَّ لَ لَهُ اطِّ رَادُ وَالْمَازِرِيُّ حَيْثُ يُطْلَقُ الْإِمَالُ وَالْشَّيْعُ ذَا وَالْقَابِسِيِّ الشَّيْخُانُ وَعَابِ لَهُ الْوَهَ مُطَ رَفٌ وَمَعَ لَهُ عَبْ لَهُ الْمَلِ كُ 35 فَمَ نْ لِمَ وَازِ وَسُ حُنُونٍ ثُمِ عِي ثُمَّ الصِّ قِلِيَانِ عَبْ دُ الْحُ قِ وَاجْتَمَ عَ الْمُحَمَّ لَوْنَ الأَرْبَعَ ــــةُ في زَمَ نِ وَهُ مُ بَنُ و عَبْدِ الْحَكَمُ وَبِالرِّوَايَــاتِ عَنَــواْ أَقْــوالَ 40 أص حَابُهُ وَمَ ن عَلَى الْمِنْ وَالِ الإجْمَاعُ إِجْمَاعُ ذُوي الْعِلْمِ هَبِ وَلَفْظَ أَ الْجُمْهُ ور عِنْ دَ الأُمِّ قُ عَلَى الَّذِي الْفَتْوَى بِهِ الْمَدُّهَبُ قَدْ فَالْعُلَمَ اءُ قَدُ رَأُواْ إِطْلاَقَ ا مَا قَالَهُ النَّجْمُ وَمَنْ قَدْ صَحِبَهُ لاً مَا إِلَيْهِ وَحْدَدُهُ قَدْ ذَهَبَا لأَنَّ مَا ذَهَ بَ صَحْبُهُ إِلَيْ هُ وَبِالطَّرِيقَ ______ ذَوُوا الرُّسُ وخ 50 يَــرَوْنَ أَنْ مَـا نَقَلُـوا وَذَهَبُـواْ وَحَيْثُ كَيْفِيَّ ةُ نَفْ لِ الْمَ نُهْبِ إِطْ لَاقُ مَ ذَهَبِ الْإِمَ الرَّائِ قِ

مَشْ هُوره قَيْسًا وَتَرْجِيحًا جَمَعْ زَيْدٍ وَمَنْ بَعْدُ مِنَ اهْلِ الْمَدْهَبِ مُقَابِ لِ الْأَظْهَ وِ أَيْضًا وَبَهَ رُ مِ نِ يَادَةً ضَ عِيفٌ أَيْضً إِصَ حِيحٍ قُ بِلاَ وَمَعَ لَهُ الْمَشْ هُورُ قِي لَ مُسْ تَوِي بِ بِ وَذَا اعْتِمَ ادُهُ مَنْقُ ولُ فِي الأُمِّ فَالْمَشْ هُورُ هُ وَ ذَلِكُ تَقْدِي مُهُ عَ نْ ذَاكَ فِي التَّعَ ارْض وَمَ رَاجِ حِ نَصَ رُاجِ حِ نَصَ رُو وَلَمُ تَكُ نَاقِ لِهِ بَصُ لَوْلَ نَاقِ لِهِ بَصُ لِ مِنْ كَوْنِ الْإِشْ تِرَاكِ فِيهِ يَقَعُ بِالْعَ ـ دَوِيّ الْحَ ـ بْر وَالْحَطَّ اب تَفَضُّ لاً حَمْ داً يُ وَافِي نِعَمَ هُ مَكَارِمَ الأَحْالِقِ وَالرُّسْالَ خَاتَمْ

مِنْ عَارِفٍ قَوَاعِدُ الْمَدْهَبِ مَعْ بُعَيْــــــدَ بَــــــذْلِ الْوُسْــــع فِي تَــــــذَكُّرِ 55 جَازَ وَمَنْ سِوْاهُ يُمُنْعُ لَهُ وَالْمُتَ أُخِّرُونَ هُ مِهُ نَجْ إِن أَبِي مُقَابِلُ الأَصَحِ صَحِعَ وَظَهَ رُ لِمَا اقْتَضَتْ أَفْعَ لُ عِنْدَ السَّادَةُ قَابَ لَ مَشْ هُورًا غَريبٌ قَ وبلاً 60 وَالسرَّاجِحُ الَّدِي دَلِيلُدهُ قَدوي أَوْ ذَا الَّالِّفِي كَثُولُ مَ لَ مَ اللَّهِ عَثْمُ وَلَّ أَوْ مَا رَوَاهُ الْعُتَقِي عَنِنْ مَالِكُ وَذَا عَلَـــى مَــا الْعَـــذوِي ادَّعَـــى رُضِـــي كَمَا عَلَيْهِ مَرَّةً قَدِ اقْتَصَرْ 65 يَا نَاقِدًا عَلَے الَّذِي بَاعِاً قَصُرْ تَصَ وُّرُ الْخَطَ إِلَ يْسَ يُمُنَ عُ وَعَلَّ نِي أُعِ لِزُّ فِي الْخِطَ اب وَالْحُمْ لَهُ اللَّهِ الَّهِ الَّهِ الَّهِ الَّهِ اللَّهِ اللَّهُ لَلَّهِ اللَّهِ الللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ ال 69 صَالَى وَسَالَمَ عَلَى السَّادِي أَتَمْ

هذا أوان الشروع في شرح منظومة العلامة الخديم الجامعة لمصطلحات المذهب المالكي:

[افنناحيت المنظومت]

قال الشيخ ممل الحسن بن أحمل الخلايم نفع الله بعلومم:

أقول ومن الله تعالى أسنمد العون والسداد والنوفيق:

(أَقُولُ بَعْدَ الابْتدَا بِالْحَمْدَلَهُ)، أي: بعد قولى: "الحمد لله"، وافتتح الناظم بالحمدلة اقتداء بالكتاب العزيز وعملا بما رواه أبو داود عن أبي هريرة الله على: الله على: الله على: «كلُّ كلام لاَ يُبدأُ فيهِ بالحمدِ لله فهوَ أَقطَع»، وفي رواية لابن ماجة: «كلُّ أمر ذِي بال لاَ يُبدأُ فيهِ بالحمدِ فهوَ أَجْدُم >>(1)، أي: قليل البركة.

وعبر بـ"الحمدلة"؛ وهذه الصيغة تسمى في كلام العرب: "النحت"، ومعناه أن الكلمة منحوتة من كلمتين كما ينحت النجار خشبتين ويجعلهما واحدة.

قال السيوطى في "المزهر": ﴿ وفي "إصلاح المنطق" لابن السكيت و "تهذيبه" للتبريزي: يقال: قد أكثر من "البسملة" إذا أكثر من قول: "باسم الله"، ومن "الهيللة" إذا أكثر من قول: "لا إله إلا الله"، ومن "الحولقة" إذا أكثر من قول: "لا حول ولا قوة إلا بالله"، ومن "الحمدلة"؛ أي: من "الحمد لله"، ومن "الجعفدة"؛ أي: من "جعلت فداك" ومن "السبحلة"؛ أي: من "سبحان الله" $^{(2)}$.

وفي معنى "الحمد" وعلاقته باالشكر " يقول الإمام التتائي: "أكثر المتأخرين أن بين الحمد والشكر عموما من وجه وخصوصا من وجه، لأن الحمد هو: الثناء باللسان على قصد التعظيم، سواء تعلق بنعمة أو غيرها. والشكر: فعل ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما، سواء كان باللسان أو بالجنان أو بالأركان، قال الشاعر:

يَدِي وَلِسَانِي وَالضَّمِيرَ الْمُحَجَّبَا أَفَادَتْكُمُ النَّعْمَاءُ مِنِّي ثَلاَثَةٌ

فمورد الحمد: اللسان فقط، ومتعلقه: النعمة وغيرها.

^{(1) -}أخرجه ابن ماجة في كتاب النكاح (ر1894).والنسائي في عمل اليوم والليلة (ر495). وأبو داود كتاب الأدب (ر4840). والإمام أحمد في المسند (ر8720).

ومتعلق الشكر: النعمة فقط، ومورده: اللسان وغيره.

فالحمد أعم من الشكر باعتبار متعلقه، وأخ \square باعتبار مورده، والشكر بالعكس، وقد يجتمعان وقد يفترقان، يجتمعان بالثناء باللسان في مقابلة النعمة، وينفرد الحمد بالثناء بالجنان في مقابلة النعمة "(3).

ونقيض الحمد الذم، ونقيض الشكر الكفر، قاله النووي(⁴⁾.

(وَبِالصَّلاَةِ لِعَظِيمِ الْمَنْزِلَةُ)؛ الصلاة في اللغة: الدعاء، وقيل: اللزوم. وهي من الله تعالى رحمة، ومن الملائكة استغفار، ومن العباد تضرع ودعاء.

فضل الصلاة على الرسول الأكرم الله لا يخفى على مسلم، وقد ثنى بها الناظم وفاء بما عليه -وعلينا جميعا- تجاه هذا الرسول الكبير القدر والعظيم الجاه؛ الذي ساق الله تعالى كل خير لنا على يديه، فصلى الله عليه وسلم وعلى آله عدد خلق الله ومداد كلماته.

ووصفه بأنه عظيم المنزلة، وهو كذلك؛ إذ لا منزلة أعظم من منزلته، رزقنا الله حسن اتباعه، ولا حرمنا من شفاعته، وأوردنا حوضه بفضله ومنه.

ثرقال الشيخ نفع الله بعلمه:

إنِّسي اسْستَعَنْتُ اللهَ جَسلَّ فِسي صَسلاَحْ مَسا رُمْستُ مِسنْ تَبْيِسينِ بَعْسضِ الاصْسطِلاَحْ

أفصح في هذا البيت عما قاله بعد الحمدلة والصلاة على صاحب الشفاعة.

(إنِّي) بكسر الهمزة وجوبا بعد القول.

(اسْتَعَنْتُ الله جَلَّ فِي صَلاَحٍ)؛ إذ الاستعانة بالمولى جل وعلا مع التبرء من الحول والقوة الذاتية من الأمور الميسرة لكل عسير، وعلى رأس هذه الأمور (مَا رُمْتُ مِنْ تَبْيِّينِ بَعْضِ الاصْطِلاَحِ)، أي: ما اصطلح عليه فقهاء المذهب المالكي واتفقوا على مراده عند إطلاق بعض العبارات.

قلت: وإذا استعان علامة مثل محمد الحسن بن أحمد الخديم -البارع في النظم والنثر الجامع لعلوم الشرع- بالله تعالى من أجل أن ييسر له ما سعى إليه من جمع هذه

_

⁽⁷⁾ - خطط السداد والرشد على نظم مقدمة ابن رشد بمامش الدر الثمين (ص(7)).

^{(4) - &}quot;التنقيح" في شرح "الوسيط في المذهب للإمام الغزالي" (ج1/ص101).

الأبيات، فحري بمثلي أن يستعين ويستغيث ألف ألف مرة بالعليم الفتاح أن ييسر لي ويعينني على على وضع شرح لما نظمه العلامة محلًا الخديم متبرأ من حولي وقوتي، وملتجأ إلى الله ليتم علي هذه النعمة، وأن يصرف عني الموانع والعوارض والعوائق والشواغل وشر كل حاسد، وأن يفرغني لخدمة العلم وأهله.

ثمرقال الشيخ نفع الله بعلمه:

فِــــي رَجَــــزِ تَنْــــزِلُ فِيــــهِ الْبَرَكَـــةُ يَاخُــــذُهُ مَـــنْ شَـــا وَمَـــنْ شَـــا تَرَكَـــهُ

(فِي رَجَزٍ)، الرجز: هو أحد الأبحر الخمسة عشر، مسدس الدائرة مبني من "مستفعلن" ست مرات، وسمى رجزا لتقارب أجزائه وقلة حروفه، قاله في "الصحاح" (5).

(تَنْزِلُ فِيهِ الْبَرَكَةُ) دعاء من الناظم لنظمه أن تحل فيه البركة ويُتقبل قبولا حسنا.

(يَاحُذُهُ مَنْ شَا وَمَنْ شَا تَرَكَهُ) تخيير من الناظم لطلبة العلم في تقبل هذا النظم أو تركه، وهذا تواضع منه، وإلا فهذا النظم مما ينبغي حفظه وفهمه لكل من يدعي أنه مالكي المذهب ومما يقبح الاستغناء عنه، وإلا خبط خبط عشواء عند قراءته لكتب علماء المذهب وتعسر عليه فهم كثير من العبارات التي يكثر تداولها بين الفقهاء، وبسبب هذا الاستغناء ينتج الجهل فيعترض بعض الصغار قدرا وعلما على علمائنا رحمهم الله تعالى.

⁽⁵⁾- الصحاح (ج1/ص701).

[مصطلح الأماًت الأسريع]

ثمرقال الشيخ الخديم نفع الله بعلمه:

أشار في هذه الأبيات إلى المقصود بمصطلح (الأمهات الأربع)، وذكر أن أولها:

1- المدونة:

ويقصد بما مصطلح (الْكِتَابُ) (إِنْ أُطْلِقَ) عند علماء المالكية؛ وهذا ما أراده بقوله: (بِالإسْمِ ذَا لِلْفُقَهَا مُعَيَّنَةٌ)، أي: إن المدونة مُعَيَّنَةٌ ومعروفةٌ عند الفقهاء باسم "الكتاب".

كما أنه لا يراد بمصطلح "الكتاب" إذا أطلق عند النحويين إلا الكتاب لسبويه.

ويطلق أيضا على "المدونة" مصطلح "الأم".

ويرمز إليها بعبارة "فيها".

ووصفها في البيت الموالي بكونما (مَتْبُوعَةً وَغَيْرُهَا كَالتُّبُّع)، يريد أحد معنيين؟

الأول: أنها الأصل الأول والمصدر الأساس لكل ما جاء بعدها من التأليفات؛ أمهاتٍ أو دواوينَ أو غيرها. ويؤكد هذا قول القاضي عياض: "المدونةُ أشرف ما ألف في الفقه من الدواوين، فهي أصلُ المذهبِ وعمدتُه"(6).

الثاني: أن ما فيها يقدم على ما في غيرها إذا وقع التعارض وفي ذلك يقول عياض: "هي أصلُ المذهبِ المرَجَّحُ روايتُها على غيرها عندَ المغاربَة"(7).

ثم أشار بقوله: (دَوَّنَهَا سَحْنُونُ عَالِي الدَّرَجَةُ) إلى العَالِم الدَي كان له فضل تدوين "المدونة" في شكلها النهائي الذي وصلتنا به، وهو الإمام سحنون، فمن هو هذا الرجل؟

⁽⁶⁾⁻ مواهب الجليل (ج1/ص34).

⁽⁷⁾ ترتيب المدارك (ج1/ص274) ويظهر من سياقه أنه كلام الإمام الشيرازي.

[ترجمة سحنون بن سعيد (8) "161هـ-240هـ"]

هو عبد السلام أبو سيعد سحنون بن سعيد بن حبيب التنوخي صليبة أصله شامي من حمص، وقام أبوه سعيد في جند حمص.

وسحنون لقب له، واسمه عبد السلام، وسمي سحنونا باسم طائر حديد النظر؛ لحدته في المسائل.

وقد جمع الناس أخباره مفردة ومضافة، أخذ بالقيروان عن مشايخها، أي: خارجة وبهلول $(^{10})$ وعلى بن زياد $(^{11})$ وغيرهم.

ورحل في طلب العلم في حياة مالك، ومات مالك وهو ابن ثمانية عشر عاما أو تسعة عشر، قيل له: ما منعك من السماع على مالك؟ قال: قلة الدراهم. وقال مرة: محا الله الفقر فلولا هو لأدركت مالكا.

(ص230)، وشجرة النور الزكية (69)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج1/ص503)، نور البصر في شرح المختصر (مخطوط ص112 وما بعدها).

 $^{^{(9)}}$ – خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري المدني، أحد الفقهاء السبعة، قليل الحديث، توفي رحمه الله سنة 99هـ. [تذكرة الحفاظ (-1/1)].

⁽¹⁰⁾ – بملول بن راشد أبو عمرو القيرواني العابد، من أقطاب العلم في المغرب، لقبه مالك بعابد بلده، توفي رحمه الله سنة 183هـ. [ترتيب المدارك (ج3/ص87)، وجمهرة التراجم (ج1/ص356)]

^{(11) –} على بن زياد أبو الحسن العبسي التونسي الفقيه المفتي، روى الموطأ عن مالك، توفي رحمه الله سنة 183هـ. [ترتيب المدارك (3/ص80)، وجمهرة التراجم (ج2/ص850)].

وسمع من ابن القاسم $^{(12)}$ وابن وهب $^{(13)}$ وأشهب $^{(14)}$ وسفيان بن عيينة $^{(15)}$ والأخوين $^{(16)}$ وغيرهم، وانصرف إلى إفريقية سنة إحدى وتسعين ومائة، وفيها مات ابن القاسم.

قال: خرجت إلى ابن القاسم وأنا ابن خمس وعشرين سنة، وقدمت إفريقية ابن ثلاثين سنة.

وكان حافظا ثقة اجتمعت فيه أخلاق قَلَ ما اجتمعت في غيره؛ الفقه البارع، والورع الصادق، والصداعة في الحق، والزهادة في الدنيا، والتخشن في الملبس والمطعم، والسماحة، ولا يقبل من السلطان شيئا، وربما واصل أصحابه بالثلاثين دينار أو نحوها.

سلم له الإمامة أهل مصر، سئل أشهب من أفقه من قدم إليكم من المغرب؟ فقال: سحنون، قيل: له وأسد؟ قال: سحنون -والله- أفقه منه تسع وتسعين مرة. وقال أيضا: ما قدم إلينا من المغرب مثله.

وقال ابن القاسم: ما قدم إلينا من إفريقية مثل سحنون.

وعنه انتشر علم مالك في المغرب، وكان أصحابه أفضل الناس وأعقلهم وأفقههم بما اكتسبوا من صفاته، وكانوا مصابيح في كل بلدة، وعد له منهم نحو سبعمائة.

ولما تولى قضاء إفريقية بعد الامتناع من قبوله، إذ لم يجد منه بدا، دخل على بنته خديجة وكانت من خيار النساء فقال لها: ذبح أبوك بغير سكين، فعلم الناس أنه قبل القضاء، وذلك سنة أربع وثلاثين ومائتين، فلم يزل قاضيا محمود السيرة إلى أن توفي رحمه الله سنة أربعين

 $^{^{(12)}}$ – عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة أبو عبد الله العُتقي –بضم العين المهملة وفتح المثناة الفوقية – صاحب مالك وتلميذه وجامع علمه توفي رحمه الله سنة 191هـ [ترتيب المدارك (ج8/0.2)، والديباج المذهب (ص8/0.2)، والانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء (ص9/0.2)، وشجرة النور الزكية (8/0.2)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (8/0.2).

^{(13) -} عبد الله بن وهب بن مسلم أبو مجمّد القشري الفهري، من جلة أصحاب مالك، توفي رحمه الله سنة 197هـ [ترتيب المدارك (75)—عبد الله بن وهب بن مسلم أبو مجمّد تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص775)].

^{(14) –} أشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي العامري أبو عمر، الفقيه الثبت العالم الجامع بين الورع والصدق انتهت إليه رئاسة مصر بعد موت ابن القاسم (191 هـ). تفقه بمالك والليث. توفي رحمه الله سنة (204 هـ) بعد موت الشافعي بثمانية عشر يوما. [ترتيب المدارك (ج5/020)، والديباج المذهب (ص 501)].

^{(15) -}سفيان بن عيينة بن ميمون، العلامة الحافظ، توفي رحمه الله سنة 198ه [تذكرة الحفاظ للذهبي (ج1/ص193)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص119)].

^{(16) -} المقصود بالأخوين: مطرف (ت220هـ) وابن الماجشون (ت212هـ).

ومائتين وهو ابن ثمانين سنة ودفن من يومه وصلى عليه الأمير محمد بن الأغلب، وكان بعث إليه بكفن وحنوط، فتحيل ابنه حتى كفنه في غيره وتصدق به.

وقال له رجل: الناس يقولون: إنك دعوت الله ألا يبلغك سنة أربعين ومائتين؟! فقال: ما فعلت؛ ولكن الناس يقولونه، ما أرى أجلى إلا فيها.

ورَجَّتِ الْقيروان لموته، وحزن الناس، وكان مشايخ من الأندلس يوم موته يبكون مثل النساء، ويقولون: يا أبا سعيد! ليتنا تزودنا منك بنظرة نرجع بها إلى بلادنا(17).

وعن قصة تأليف "المدونة" يقول العلامة الهلالي في كتابه "نور البصر"(18):

كانت "المدونة" مسائل مجتمعة كتبها بعض أصحاب أبي حنيفة، ثم وقعت بيد أسد بن الفرات فرحل بما إلى مالك ليعرضها عليه كيف مذهبه فيها، ليثبت ما أثبته ويسقط ما أسقطه، فوجده قد مات رحمه الله.

فوقع على أشهب فوجده بحرا لا ساحل له إلا أنه كان يقول: "أخطأ مالك في مسألة كذا وأخطأ مالك في نفسه: ما مثل هذا مع شيخه إلا كرجل جاء إلى البحر فبال بساحله، فنظر إلى بوله فقال: هذا البول بحر كما أن هذا البحر بحر.

ثم سأل عن أعلم أصحاب مالك، فدُل على ابن القاسم فرحل إليه، وكال في نفسه أن يسأله عن "المدونة" عنده ليأخذ منها ما وافق مذهب مالك ويجمعه فيكون مصنفا صالحا، فتهيأ له ما أراد من عرضها على ابن القاسم.

ثم رحل عنه وذهب إلى بلده بالقيروان فاجتمع بسحنون في أثناء سفره فأراه الكتاب، فطلب منه أن يعيره للانتساخ منه فامتنع، ثم راوده على المبيت عنده ليلة فوافقه وأسعفه، فأعاره إياه ففرقه على طلبته، فما أصبح الصباح إلا وقد نسخ الكتاب كله، فلما علم به أسد بن الفرات غضب.

⁽¹⁸⁾ – تعددت روايات تدوين المدونة مع زيادات ونقصان في بعض الأحداث، لكن المقصود العام يصوره ما لخصته هنا.

^{(17) -} انتهى من نور البصر بتصرف (مخطوط ص112 وما بعدها).

ينظر في ذلك: - ترتيب المدارك في ترجمة "أسد" (ج1/ص272). مواهب الجليل (ج1/ص34). نور البصر (مخطوط ص (11). وذكر ذلك أيضا ابن ناصر الدرعي في أجوبته باب "ما يتعلق بالكتب"، مخطوط خاص ضمن مجموع غير مرقم.

ثم رحل بها سحنون إلى ابن القاسم فعرضها عليه، وكان ربما أملا عليه ابن القاسم مسألة فلا يكتبها حتى يستحلفه عليها لقد صح سماعها عن مالك، بينما هو كذلك احتاج ذات يوم إلى ماء يجعله في الدواة فأراد أن يقوم فقال له ابن القاسم: رويدك، فأدلى أصبعه إلى الدواة فقطر فيه من الماء ما فيه كفاية، فلم يكن يستحلفه سحنون بعد ذلك.

فما زال سحنون يعرضها على ابن القاسم فزاد فيها ونق □، ورتب بعضها مسائل وأبوابا، وبقى بعضها من غير ترتيب بعد عرض الجميع عليه.

ثم أرسل ابن القاسم إلى أسد بن الفرات أن اعرض على "مدونة" سحنون فما أثبت فيها فأثبته وما محا منها فامحه، فأنف من ذلك وأعرض عنه، فدعا عليه ابن القاسم ألا يُبارك فيها، فنسيها الناس إلى اليوم.

ثم مات ابن القاسم ومات سحنون رحمة الله عليهما قبل تأليف جميع الكتاب، وبقي بعضه مختلطا غير مؤلف، فيقال لما ألفه ودونه: "المدونة"، ولما بقى غير مؤلف: "المختلطة".

[بعض ما قيل في "المدونة"]

ذكر القاضي عياض في "المدارك" في ترجمة أسد بن الفرات عن سحنون أنه كان يقول: عليكم بـ"المدونة" فإنحا كلام رجل صالح وراويته، أفرغ الرجال فيها عقولهم وشرحوها وبينوها.

وكان يقول: ما اعتكف رجل على "المدونة" ودراستها إلا عُرف ذلك في ورعه وزهده، وما عداها أحد إلى غيرها إلا عُرف ذلك فيه.

وكان يقول: إنما "المدونة" من العلم بمنزلة أم القرآن من القرآن، تجزئ في الصلاة عن غيرها ولا يجزئ غيرها عنها (19).

قال الحطاب: ونقل أبو الحسن عن ابن يونس أنه قال: يروى ما بعد كتاب الله أصح من موطأ مالك وبعده مدونة سحنون.

ثم قال الحطاب: وذلك أنه تداولها أفكار أربعة من المجتهدين مالك وابن القاسم وأسد وسحنون (20).

⁽¹⁴⁾ – ترتیب المدارك (-11/027). مواهب الجلیل للحطاب (-11/034).

^{(20) -} مواهب الجليل للحطاب (ج1/ص34).

بشرع

2- العتبية أو المستخرجة

ثرقال الشيخ الخدير نفع الله بعلمه: مشيرا إلى الكتاب الثاني الذي يعد من ضمن الأمهات الأربع وإلى مؤلفه:

أَلَّفَهَ الْأَنْدَلُسِ فَي الْأَبِسِيُ

بمعنى: أن (العُتْبِيَة) وهي ثاني الأمهات واشتهرت أيضا به: (الْمُسْتَحْرَجَةِ) (أَلَّفَهَا) (مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعُتْبِيُّ) (الأَنْدَلُسِي الأَبِيُّ) أي: الذي يأبى على نفسه إلا أن يكون في صفوف الأئمة الأعلام باشتغاله بالفقه حتى أنتج لنا هذا الكتاب، وكذلك تكون نفوس الرجال، فمن هو العتبى؟:

[ترجمة (21) محمد العتبي "255هـ"]

هو الفقيه حافظ مسائل المذهب أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن عتبة بن عبد أبي سفيان. قال في عتبة بن جميل بن عتبة بن أبي سفيان. وقيل: هو مولى آل عتبة ابن أبي سفيان. "الديباج": هو أصح، قرطبي. ونسب إما إلى عتبة جد أبيه أو إلى عتبة بن أبي سفيان.

سمع بالأندلس من يحيى بن يحيى وسعيد بن حسان (22) وغيرهما، ورحل فسمع من سحنون وأصبغ.

وروى عنه محمد بن لبابة وأبو صالح $^{(23)}$ وطبقتهما.

(²¹⁾ - تنظر ترجمة العتبي في: ترتيب المدارك (ج4/ص252)، والديباج المذهب (ص336)، ونفح الطيب (ج2/ص425)، ونور البصر للهلالي (ص117)، وشجرة النور الزكية (ص75)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص996).

^{(&}lt;sup>22)</sup> - سعيد بن حسان أبو عثمان القرطبي الصائغ، الفقيه الحافظ للمسائل، توفي رحمه الله سنة 236ه[ترتيب المدارك (ج4/ص111)، وجمهرة التراجم (ج1/ص519)].

قال القاضي عياض: كان ابن لبابة (24) يقول: لم يكن أحد يتكلم مع العتبي في الفقه، ولا كان بعده أحد يفهم فهمه إلا من تعلم عنده.

وقال الصدفي: كان من أهل الخير والجهاد والمذاهب الحسنة، وكان لا يزال بعد صلاة الصبح في مصلاه إلى أن تطلع الشمس ويصلى الضحى.

وقال ابن عبد البو: كان عظيم القدر عند العامة، معظما في زمانه.

وتوفي العتبي رحمه الله منتصف ربيع الأول سنة خمس وخمسين ومائتين.

[بعض ما قيل في "العتبية"]

كادت "العتبية" تضيع لولا أن يسر الله تعالى لها الإمام المحقق النظار ابن رشد الجد فشرحها في كتابه المسمى "البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة" حيث تكفل ببيان غثها من سمينها (25).

قال ابن لبابة: كثر العتبي في كتابه من الروايات المطروحة والمسائل الشاذة، وكان يؤتى بالمسألة الغريبة فإذا أعجبته قال: أدخلوها في "المستخرجة".

وقال ابن وضاح: في "المستخرجة" خطأ كثير.

وقال ابن عبد الحكم: فيها مسائل لا أصل لها.

وكان أحمد بن خالد ينكر على ابن لبابة قراءتما للناس إنكارا شديدا، فقال له: إنما أقرأها لمن أعرف أنه يعرف خطأها من صوابحا.

3- والواضحية

ثرقال الشيخ الخدير نفع الله بعلمه: مشيرا إلى ثالث الأمهات الأربع:

لإبْنِ حَبِيبِ السُّلَمِي عَبْدِ الْمَلِكُ <u>وَاضِحَةٌ</u> مَسْلَكُهَا مَا إِنْ سُلِكْ

^{(23) –} أيوب بن سليمان بن صالح بن هاشم أبو صالح المعافري، الفقيه المفتي النحو الشاعر، توفي رحمه الله سنة 302هـ [ترتيب المدارك (ج5/ص149))، وجمهرة التراجم (ج1/ص345)].

^{(&}lt;sup>24)</sup> – مُحِّد بن عمر بن لبابة أبو عبد الله القرطبي، الفقيه المفتي، توفي رحمه الله سنة 314هـ [ترتيب المدارك (ج5/ص153)، وجمهرة النزاجم (ج3/ص1155)].

^{(25) -} نور البصر للهلالي (ص99).

أي: أن (**لإبْنِ حَبِيبِ السُّلَمِي)** كتاب (الوَاضِحَةِ في الفقه والسنن)، فمن ابن حبيب وما قيل في واضحته؟

[ترجمة (²⁶⁾ عبد الملك بن حبيب "174هـ-238هـ"]

هو الفقيه النبيل الفاضل المتفنن الجليل أبو مروان عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون، من ذرية السيد العباس بن مرداس السلمي الصحابي.

أصله من طليطلة وانتقل جده سليمان إلى قرطبة، وانتقل أبوه حبيب وإخوته إلى إلبيرة. وكان عبد الملك عالم الأندلس وشيخ مشايخها، أخذ العلم بما، وروى عن صعصعة بن سلام (27) والغازي بن قيس (28) وزياد بن عبد الرحمان (29) عن مالك.

ورحل إلى المشرق لأخذ العلم سنة ثمان ومائتين، فقال عيسى: إنه لأفقه ممن يريد أن يأخذ عنه العلم.

فسمع من الأخوين وابن نافع وعبد الله بن عبد الحكم وابن المبارك، وجماعة سواهم.

ثم رجع للأندلس سنة ستة عشر بعلم كثير فنزل بلده إلبيرة، فاشتهر علمه وتبريزه فيه، فنقله الأمير عبد الرحمن بن الحكم إلى قرطبة فرتبه في الفتوى والشورى، فأقام مع يحيى بن يحيى زعيمها في المشاورة والمناظرة، ثم مات يحيى فانفرد عبد الملك بالرئاسة.

سمع منه ابناه محمد وعبد الله، ولقى ابن مخلد(30) وابن وضاح والمغامي(31).

 $^{(26)}$ – تنظر ترجمة ابن حبيب في: ترتيب المدارك (ج4/012)، والديباج المذهب (ص25)، والتعريف برجال جامع الأمهات (ص234)، ونور البصر(ص115)، وشجرة النور الزكية (ص74)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/00).

^{(&}lt;sup>27)</sup> - صعصع بن سلام أبو عبد الله الشامي، فقيه عليه دارت الفتوى بالأندلس، كان يميل إلى مذهب الأوزاعي وعنه يروي، توفي رحمه الله سنة 192هـ [تاريخ علماء الأندلس (ص168، رقم 610)].

^{(28) –} الغازي بن قيس أبو مجمَّد الأموي الفقيه المقرئ المحدث أخذ الموطأ عن مالك، توفي رحمه الله سنة 199هـ. [ترتيب المدارك (ج2/س191)]. (ج3/ص114)، وجمهرة التراجم (ج2/ص192)].

^{(&}lt;sup>29)</sup> - زياد بن عبد الرحمن بن زهير الملقب بشبطون، الفقيه راوي الموطأ، توفي رحمه الله سنة 193هـ. [ترتيب المدارك (ج3/ص116)، وجمهر التراجم (ج1/ص490)]

^{(30) -} بقي بن مخلد أبو عبد الرحمن القرطبي الحافظ صاحب المسند الكبير والتفسير الجليل، توفي رحمه الله سنة 276هـ. [الصلة (ج1/ص108)، وتذكرة الحفاظ (ج2/ص151)]

قال بعضهم: رأيته يخرج من الجامع وخلفه نحو ثلاثمائة بين طالب حديث وفرائض وفقه وإعراب.

وكان فصيحا لغويا إخباريا نحويا عروضيا شاعرا، فائقا مرسلا حاذقا، مؤلفا متفننا، صواما قواما.

وقد رتب الدول عنده كل يوم ثلاثون دولة لا يقرأ فيها عليه إلا كتابه و"الموطأ". سئل كم ألَّف؟ فقال: ألَّف كتاب "الواضحة" وخمسين كتابا.

ولما نُعيَ إلى سحنون استرجع وقال: مات عالم الأندلس؛ بل والله عالم الدنيا.

ولما دنا من مصر في رحلته، لقي جماعة من أهلها بارزين للقاء الركب على عادتهم، وكانوا كلما رأوا رجلا ذا هيئة تفرسوا فيه وقضوا بفراستهم، فلما رأوه وكان ذا منظر جميل، قال قوم: هذا فقيه، وقال آخرون: بل شاعر، وآخرون: طبيب.

ولما كثر اختلافهم تقدموا إليه وأخبروه بشأنهم فقال: كلهم قد أصاب، وكل ما قدرتم أحسنه، والخبرة تزيل الحيرة، والامتحان يجلي على الإنسان، فلما حط رحله شاع خبره، وقعد إليه كل ذي علم يسأله عن فنه وهو يجيب جوابا محققا، فعجبوا منه وأخذوا عنه وعطلوا مجالس علمائهم، وأثنى عليه ابن الماجشون وابن المواز والعتبى.

توفى رحمه الله سنة ثمان وثلاثين ومائتين.

[بعض ما قيل في الواضحة]

كتاب "الواضحة في الفقه والسنن" غالب الظن أنه لا يوجد كاملا، إلا إذا كان في إحدى الخزانات الخاصة، وتوجد منه قطعة في خزانة القرويين (برقم 809). عملت على تحقيقها الدكتورة عائشة بنت الشاطئ -رحمها الله- بدار الحديث الحسنية -الرباط-.

قال العتبي: رحم الله عبد الملك، ما أعلم أحدا ألف على مذهبنا أهل المدينة تأليفه، ولا لطالب أنفع من كتبه ولا أحسن من اختياره.

قال بعضهم: لم يؤلف مثلها.

(³¹⁾ – يوسف بن يحيى بن يوسف المغامي، نسبة إلى مغام من ثغر بطليطلة، الفقيه المفتي ، توفي رحمه الله سنة 288هـ. [ترتيب المدارك (ج4/ص430)، وجمهرة التراجم (ج3/ص1397)].

4- والموازية

ثمرقال الشيخ الخلايم نفع الله بعلمم: مشيرا إلى رابع الأربعة الأمهات:

يَقْصُـــرْنَ فِـــي الْفُـــرُوعِ عَـــنْ مَـــدَاهَا

وَلاِبْ نِ مَ وَازِ نَمَ وَا إِرْ مَا الْمُ اللهِ الْمُ اللهِ المِلْمُ المِلْمُ المِلْمُلِي اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ المِلْمُلِي المِلْمُلْ

يعني أن المترجمين (لإبْنِ مَوَّازٍ نَمَوْا)، أي: عزوا ورفعوا إليه (إِحْدَاهَا)، أي: إحدى هذه الأمهات الأربعة، اللواتي وُصفن بكونهن (يَقْصُرْنَ فِي الْفُرُوعِ عَنْ مَدَاهَا)، أي: أنهن رغم جلالة قدر "المدونة والعتبية والواضحة" إلا أنها أجلهن وأتقنهن من حيث بناء الفروع على أصولها حتى إن القابسي -رحمه الله- رجحها على باقى الأمهات.

فمن هو ابن المواز؟ وما قيل في موازيته؟

[ترجمة (32) محمد بن المواز "180هـ 269هـ"]

هو الإمام الراسخ في الفقه والفتيا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن زيادة الإسكندري، المعروف بابن الْمَوَّاز -بفتح الميم وتشديد الواو - نسبة إلى بيع الموز.

تفقه بابن الماجشون وابن عبد الحكم واعتمد على أصبغ، وسمع من ابن القاسم في مغره.

وهو أحد المحمدين الأربعة الذين اجتمعوا في عصر واحد من أئمة مالك، ولم يجتمع في زمان مثلهم، اثنان مصريان وهما: أبو عبد الله محمد بن عبد الحكم ومحمد بن المواز، واثنان قرويان: محمد بن سحنون ومحمد بن عبدوس.

توفي رحمه الله بدمشق لإحدى عشرة ليلة خلت من ذي القعدة سنة تسع وستين ومائتين.

[بعض ما قيل في الموازية]

تنظر ترجمة ابن المواز في: ترتيب المدارك (-4/076)، والديباج المذهب (-331)، والتعريف برجال جامع الأمهات (-32)، وشجرة النور الزكية -33)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية -320).

وكتاب "الموازية" من أجل ما ألف المالكيون، وأصحه مسائل وأبسطه كلاما وأوعبه، وقد رجحه القابسي على سائر الأمهات قال: لأن صاحبه قصد إلى بناء فروع أصحاب المذهب على أصولهم، وغيره إنما قصد جمع الروايات ونقل نصوص السماعات، ومنهم من نقل عنه الاختيارات في شروحات أفردها، وجواب مسائل سئل عنها، إلا ابن حبيب فإنه قصد ما في المذهب على معان تأدت إليه، وربما قنع بن الروايات على ما فيها.

وهو من الكتب التي عبثت بما أيدي الزمن فلم يصلنا، إلا إذا كان محفوظا في إحدى الخزانات الخاصة، ولمن أراد الوقوف على بعض نصوصه فعليه بكتاب "النوادر والزيادات على ما في المدونة من الأمهات".

[مصطلح الدواوين السبعت]

ثمرقال الشيخ الحديم نفع الله بعلمه:

الأَرْبَعِ وَالْمَبْسُ وطَةُ (1) الْمَجْمُوعَةُ وَالْمَبْسُ وطَةُ (1) الْمَجْمُوعَةُ وَلاِبْ نِ عَبْ فَيْ وَالْمَانِيَّةُ وَلاِبْ فَيْ وَالْمَانِيَّةُ فَيْ وَالْمَانِيَّةُ فَيْ وَالْمِنْ فَاسِمِ فَيْ وَالْمِنْ فَاسِمِ

يعني أن مصطلح (دَوَاوِينُهُمُ الْمَتْبُوعَةُ)، -أي: الدواوين السبعة المتبعة باعتبارها أصولا يتبعها ويعتمد عليها كل من ألف بعدها-، إذا أطلق أريد به عندنا معاشر المالكية: (الأرْبَعْ) - بتسكين العين للضرورة-، أي: "الأمهات الأربعة" المتقدمة الذكر، وهي: "المدونة والعتبية والواضحة والموازية".

يضاف إليها (الأولَى الْعَالِيَةُ) (وَ) هي (الْمَبْسُوطَةُ) الموصوفة بكونها عالية القدر والمكانة بين المصنفات؛ وهي منسوبة (لِلْقَاضِي إِسْمَاعِيلَ).

ثم (الثَّانِيَّةُ) واسمها (الْمَجْمُوعَةُ). (نَمَوْا)، أي: العلماءُ، أي: رفعها وعزاها العلماءُ (لِإِبْن عَبْدُوسَ).

أما الرأي الذي يقول إن: (مُخْتَلِطَةَ ابْنِ الْقَاسِمِ هِيَ الْمُدَوَّنَةَ) هو قول (غَيْرُ طَاسِمِ)، أي: غير طامس -على القلب-، أي: غير باطل، فهو حق وصواب لا غبار عليه.

وهو كذلك؛ وقد تقدم أن "المختلطة" هي ذلك الجزء من "المدونة" الذي لم يتمكن سحنون رحمه الله من تمذيبه وترتيبه؛ إذ حالة المنية دون ذلك.

فلنذكر ترجمة كل من القاضي إسماعيل وابن عبدوس، ونأتي بشيء مما قيل عن كتابيهما:

⁽¹⁾⁻ الصواب أن اسم الكتاب "المبسوط"، أما "المبسوطة" فهي منسوبة إلى يحيى بن إسحاق الليثي (303هـ) وهي التي اختصرها ابن رشد الجد (303هـ). أما تسمية "المبسوطة" لكتاب القاضي إسماعيل فهو إطلاق العدوي في حاشيته على الخرشي ولعله معتمد الناظم هنا.

[ترجمة⁽²⁾ القاضي إسماعيل 200هـ/282هـ]

هو القاضي الفقيه الحافظ، المقرئ المفسر، النحوي؛ إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم أبو إسحاق الأزدي الجهضمي، أصله من البصرة وبما نشأ، واستوطن بغداد.

كان فاضلا عالما متفننا فقيها على مذهب مالك، شرح مذهبه ولخصه واحتج له.

سمع أباه، وعلى بن المديني، وتفقه بأحمد بن المعذَّل.

روى عنه أبو القاسم البغوي والنسائي وغيرهما.

له تآليف كثيرة مفيدة تعد أصولا في فنونها، منها: "الموطأ" و"كتاب أحكام القرآن"، وكتاب "المبسوط في الفقه" و"مختصره".

مفاخره كثيرة، توفي رحمه الله تعالى ببغداد فُجاءة لثمان بقين من ذي الحج سنة اثنتين وثمانين ومائتين.

[بعض ما قيل في المبسوط]

قيل: من "المبسوط" تعرف طريقة البغداديين في الفقه والتأليف.

ولعله ضاع، إذ لم أقف على معلومات بشأنه. إلا إذا وجد -أو بعضه- في إحدى الخزانات الخاصة.

(2) ترتيب المدارك (-1/064)، والديباج المذهب (-151)، وشجرة النور الزكية (-65)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (-11/042).

[ترجمة⁽³⁾ ابن عبدوس 202هـ/260هـ]

هو محمد بن إبراهيم بن بشير أبو عبد الله بن عبدوس، كان إماما في الفقه، صالحا زاهدا ظاهر الخشوع، صحب سحنون وكان أشبه الناس بأخلاقه في فهمه وزهادته في ملبسه ومطعمه، عالما بما اختلف فيه أهل المدينة وما اجتمعوا عليه.

قال القاضي عياض: وهو رابع المحمدين الأربعة الذين اجتمعوا في عصر واحد من أثمة مالك، لم يجتمع في زمان مثلهم، اثنان مصريان وهما: أبو عبد الله محمد بن عبد الحكم ومحمد بن المواز، واثنان قرويان: محمد بن سحنون ومحمد بن عبدوس.

وكان الناس بين هذين الأخيرين طائفتين: المحمدية والعبدوسية كل طائفة تتعصب لصاحبها.

له "المجموعة" في فقه مالك وأصحابه وهو ك"المدونة". توفى رحمه الله سنة ستين ومائتين.

[بعض ما قيل في المجموعة]

قيل: إن ابن عبدوس جمع في "المجموعة" غالب مسائل "المدونة" لسحنون شرحها.

وقال الشيرازي: إنه مثل "المدونة".

ولعل الكتاب مفقود، وقد نه الونشريسي في "المعيار" (4) بالنقل عنها في مواضع ننه.

أما "المختلطة" فقد تقد الكلام عليها.

^{(3) –} ترتیب المدارك (ج4/022)، والدیباج المذهب (ص335)، وكتاب العمر (ج1/0595)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/0595).

^{(465 -} ينظر فهارس المعيار (ج13/ ص349 وص 465).

[مصطلح الفقهاء السبعتي]

بعدما انتهى الشيخ الخديم من ذكر المقصود بـ "الأمهات" و"الدواوين" من الكتب، شرع في تفصيل المقصود بمصطلح "الفقهاء السبعة" فقال:

وَالْفُقَهَاءُ السَّابُعَةُ الْمَعَالِمْ نَجْالُ الزُّبَيْارِ عُارْوَةٌ وَالقَاسِمْ وَالْفُقَهَاءُ السَّادِ اللهِ مَا خَارِجَةٍ سَالِيلُ زَيْدُ وَالْبُانُ عُبَيْدُ اللهِ مَا خَارِجَةٍ سَالِيلُ زَيْدُ وَالْبُانُ عُبَيْدُ اللهِ مَا خَارِجَةٍ سَالِيلُ زَيْدُ وَالْبُانُ وَهُو يُنْسَبُ وَالْبُانِعَ أَبُو بَكُرٍ نُسِبْ لِعَالِدِ السَّرَحْمَنِ سَابِعًا حُسِبْ لِعَالِدِ السَّرَحْمَنِ سَابِعًا حُسِبْ لِعَالِدِ السَّرَحْمَنِ سَابِعًا حُسِبْ اللهِ وَهُو سَالِمُ وَسَالِمُ وَسَالِمُ وَهُو سَالِمُ وَهُو سَالِمُ اللهِ وَهُ اللهِ وَهُو سَالِمُ اللهِ وَهُ اللهِ وَهُ اللهِ وَهُو سَالِمُ اللهُ وَهُو سَالِمُ اللهِ وَهُو سَالِمُ اللهِ وَالْمُؤْمِ اللهِ وَهُو سَالِمُ اللهِ وَالْمُؤْمِ اللهِ وَالْمُؤْمِ اللهِ وَالْمَاسِمِ اللهِ وَالْمُؤْمِ اللهِ وَالْمُؤْمِ اللهُ وَالْمُؤْمِ اللهِ وَالْمُؤْمِ اللهُ وَالْمُؤْمِ اللهِ وَالْمُؤْمِ اللّهِ وَالْمُؤْمِ اللّهُ وَالْمُؤْمِ اللّهُ وَالْمُؤْمِ الْمُؤْمِ اللّهِ وَالْمُؤْمِ اللّهِ وَالْمُؤْمِ اللّهُ وَالْمُؤْمِ اللّهِ وَالْمُؤْمِ اللّهِ وَالْمُؤْمِ اللّهُ وَالْمُؤْمِ اللّهِ وَالْمُؤْمِ الللّهُ وَالْمُؤْمِ اللّهُ وَالْمُؤْمِ اللّهِ وَالْمُؤْمِ اللّهِ وَالْمُؤْمِ اللّهِ وَالْمُؤْمِ الللّهِ وَالْمُؤْمِ الللّهِ وَالْمُؤْمِ الللّهِ وَالْمُؤْمِ الللّهِ وَالْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ الللّهِ وَالْمُؤْمِ اللّهِ وَالْمُؤْمِ الللّهُ وَالْمُؤْمِ اللّهُ اللّهِ وَالْمُؤْمِ اللّهِ وَالْمُؤْمِ اللّهُ اللّهِ وَالْمُؤْمِ اللّهِ اللْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ اللّهِ اللْمُومُ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللْمُؤْمِ اللّهِ اللْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ الللّهِ اللْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ الللّهِ اللْمُؤْمِ اللّ

أي: (وَالْفُقَهَاءُ السَّبْعَةُ الْمَعَالِمُ)، مَعْلَمُ الشيء كمَقْعَد: مظنته وما يستدل به، قاله في القاموس⁽⁵⁾. وهؤلاء الفقهاء هم كذلك إذ بحم يستدل على الخير والعلم والفلاح في الدنيا والآخرة. وال(نجل): الولد، كذا في القاموس⁽⁶⁾.

وهم على حسب ترتيب النظم:

- 1- (نَجْلُ الزُّبَيْرِ عُرْوَةُ)(⁷⁾: عروة بن الزبير بن العوام، توفي رحمه الله سنة 94هـ.
- -2 (وَالْقَاسِمْ) $^{(8)}$: القاسم بن مُحِّد بن أبي بكر الصديق، توفي رحمه الله سنة 107هـ.
- 3- (وَابْنُ يَسَارٍ أَيْ سُلَيْمَانُ) (9): سليمان بن يسار أبو أيوب، توفي رحمه الله سنة 94هـ.
- 4- $(\hat{a}_{\hat{r},\hat{u},\hat{u}}^{(10)})$: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، توفي رحمه الله سنة 98هـ.

. (1501 – القاموس المحيط مادة "علم" (ج2/ ص $^{(5)}$

^{(6) -} القاموس المحيط مادة "نجل" (ج2/ ص1400).

ص (29)، وطبقات الحفاظ للذهبي (-1/2)0، وطبقات الحفاظ للسيوطي (-29)0.

^{(8) -} تذكرة الحفاظ للذهبي (ج 1/ص 74)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص 45).

 $^{^{(9)}}$ – تذكرة الحفاظ للذهبي(-1/-00)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (-42).

^{(10) -} تذكرة الحفاظ للذهبي (ج1/ص62)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص99).

5- (خَارِجَةْ سَلِيلُ زَيْدٌ)(11): خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري المدني، توفي رحمه الله سنة 99هـ.

6- (وَابْنُ الْمُسَيَّبِ)(12): وهو: سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي، فقيه المدينة أجل التابعين، توفي رحمه الله سنة 94هـ.

7- (وَسَابِعاً)، أي: واختلف في السابع على ثلاثة أقوال:

قيل: هو (أَبُو سَلَمَةَ يُحْسَبُ وَهُوَ يُنْسَبُ لِنَجْلِ عَوْفٍ)(13): أي: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، توفي رحمه الله سنة 94هـ، وقيل: 104هـ.

وقيل: (أَوْ أَبُو بَكْرٍ نُسِبْ لِعَابِدِ الرَّحْمَنِ (14) سَابِعًا حُسِبْ): وهو: أبو بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام بن المغيرة، توفي رحمه الله سنة 94هـ.

وقيل: (أَوْ ابْنُ عَبْدِ اللهِ وَهْوَ سَالِمُ) (15): وهو: سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، توفي رحمه الله 106هـ.

وجمعهم بعض الفضلاء تقريبا للحفظ مرجحا أن سابعهم هو "أبو بكر بن عبد الرحمان" فقال:

أَلاَ كُلُّ مَنْ لَمْ يَقْتَدِ بِأَئِمَّةٍ فَقِسْمَتُهُ ضِيزَى عَنِ الْحَقِّ خَارِجَةْ فَخُذْهُمْ عُبَيْدُ الله عُرْوَةُ قَاسِمُ سَعِيدٌ أَبُو بَكْرٍ سُلَيْمَانُ خَارِجَةْ

(11) - تذكرة الحفاظ (ج1/ص71)، و وطبقات الحفاظ للسيوطي(ص42)

^{(12) -} تذكرة الحفاظ للذهبي (ج1/ص44)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص25).

 $^{^{(13)}}$ – تذكرة الحفاظ للذهبي ($^{(17)}$ ص 50)، وطبقات الحفاظ للسيوطي ($^{(13)}$).

 $^{^{(14)}}$ – تذكرة الحفاظ للذهبي(-1/0)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (-40).

 $^{^{(15)}}$ – تذكرة الحفاظ للذهبي(-1/-68)، وطبقات الحفاظ للسيوطي(-40).

[مصطلح العبادلت]

ثمرقال الشيخ الخديم نفع الله بعلمه محددا المراد عصطلح "العبادلة":

وَفِــي الْعَبَادِلَــةِ قَــالَ النَّــاظِمُ كَـــذَا زُبَيْــرِ الْعَبَــادِلَ الْغُــرَرْ"

"أَبْنَاءُ عَبَّاس وَعَمْ رِو وَعُمَّ رْ

(وَفِي الْعَبَادِلَةِ قَالَ النَّاظِمُ) هذا تضمين من الناظم لبيت مشهور جُمع فيه العبادلة، وهو من المحفوظات التي اشتهرت بين طلبة العلم، لم أقف الآن على قائله.

(أَبْنَاءُ) جمع ابن، وجاء به بصيغة الجمع ليعطف عليه ما بعده، حسب ما سمح به النظم. إذ كل من سيذكرهم منسوب إلى أبيه.

-1 (عَبًاس)، أي: عبد الله بن عباس $^{(16)}$ ، توفي رهي سنة 88ه.

-2 (وَعَمْرُو)، أي: عبد الله بن عمرو بن العاص $^{(17)}$ ، توفي رشي سنة 65هـ.

3- (**وَعُمَرْ) عبد الله بن عمر بن الخطاب**(18)، توفي رهي سنة 74هـ.

4- (كَذَا زُبِيْوُ)، أي: عبد الله بن الزبير بن العوام (19)، توفي ﴿ سنة 73هـ.

(الْعَبَادِلَ) على شاكلة الهيللة والحوقلة والبسملة، وهو نحت من كلمتين "العبد" و"الله" دال على جمع "عبد الله"؛ إذ الأربعة كلِّ يحمل الاسم نفسه.

(الْغُورْ): جمع غرة وأغر، والغرة البياض في الجبهة، والأغر الأبيض من كل شيء. وصف به هؤلاء الصحابة على جهة المجاز، لنور العلم الذي يميزهم عن غيرهم من جهة، ولمكانتهم من رسول الله الله علمهم.

ولا يعد منهم عبد الله بن مسعود لتقدم وفاته عليهم بكثير فقد توفي رهي سنة 36هـ، والحنفية يعدونه بدل ابن عمر.

ولقد نظمهم القاضي شرف الدين الأرمنتي تقريبا للحفظ فقال: إِنَّ الْعَبَادِلَةَ الأَّحْيَارِ أَرْبَعَةْ مَنَاهِجُ الْعِلْمِ فِي الإِسْلاَمِ لِلنَّاسِ

 $^{(16)}$ – أسد الغابة (ج $^{(27)}$

⁽¹⁵⁷ – أسد الغابة (ج2) – أسد الغابة (ج

⁽¹⁵⁸ – أسد الغابة (ج2) – أسد الغابة (ج

⁽¹⁰⁹ – أسد الغابة (-2/09)

إسهام والطائب والخديم بشرع منظومة والعلامة والخديم

حَفْصٍ الْخَلِيفَةَ وَالْحَبْرُ بْنُ عَبَّاسِ عَنِ ابْنِ عُمَرٍ ولِوَهْمٍ أَوْ الإِلْبَاسِ

ابْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ أَبِي الْعَاصِ وَابْنُ أَبِي وَقَدْ يُضَافُ ابْنُ مَسْعُودٍ لَهُمْ بَدَلاً بشر

[مصطلح الملانين]

هنا ينتقل الناظم لبيان المصطلحات المنبثقة عن المدارس المالكية، وهي أربعة حسب عد الناظم: "المدنيون، والمصريون، والمغاربة، والعراقيون".

فبدأ باللدنيون "فقال:

بمعنى كلما أطلق مصطلح (الْمَدَنِيُونَ) ف(بِهِمْ يَعْنُونَا)، أي: يقصدون ويريدون الأعلام الآتية أسماؤهم: (بُنَيْ) على التثنية (كِنَانَةَ وَمَاجِشُونَا)، أي: "ابن كنانة" "وابن الماجشون". (وَنَافِعاً مَسْلَمَةً مُطَرِّفًا). فمن هؤلاء؟

- فابن كنانة⁽¹⁾ هو: عثمان بن عيسى بن كنانة أبو عمرو المديي، توفي رحمه الله سنة 186هـ.
- وابن الماجشون (2) هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله المعروف بابن الماجشون، توفي رحمه الله سنة 212هـ.
- وابن نافع (3) هو: عبد الله الأصغر بن نافع بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، توفي رحمه رحمه الله سنة 216هـ.
- وابن مسلمة القعنبي (4) هو: عبد الله بن مسلمة بن قعنب التميمي، توفي رحمه الله سنة 221هـ. أصله مدني ولزم مالكا فيها عشرين سنة يقرأ عليه "الموطأ"، إلا أنه سكن البصرة، ولذا عده في "الديباج" من البصريين.

(831) ترتيب المدارك (ج(21))، الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة (ص(102))، وجمهرة تراجم فقهاء المالكية (ج(21)).

 $^{(52)^{-1}}$

ترتيب المدارك (ج8/-25)، والديباج المذهب (ص85)، شجرة النور الزكية(ص85)، وجمهرة تراجم فقهاء المالكية (ج83).

ترتيب المدارك (ج8/0145)، والديباج المذهب (ص812)، شجرة النور الزكية(ص86)، وجمهرة تراجم فقهاء المالكية (ج8/076).

 $^{^{(4)}}$ ترتیب المدارك (ج $^{(5)}$)، والدیباج المذهب (ص $^{(214)}$)، شجرة النور الزكية (ص $^{(57)}$)، وجمهرة تراجم فقهاء المالكية (ج $^{(4)}$). (ج $^{(57)}$).

- ومطرف⁽¹⁾ هو: مطرف بن عبد الله أبو مصعب، توفي رحمه الله سنة 220ه.

وحيث إن الناظم ذكر خمسة من أعلام المدرسة المدنية فقط وهم أكثر من ذلك، قال: (وَلِنَظِيرِهِمْ)؛ قال الزمخشري النظير: المقابل والمثيل⁽²⁾، (ذَا الإسْمُ عُرِفًا)، أي: كل من كان نظيرا ومثيلا لهؤلاء في العلم والورع وسكني المدينة المنورة فهم مدنيون.

ومن أمثال هؤلاء النظراء:

- المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي (3)، توفي رحمه الله سنة 188ه.
- عُر بن سلمة (4) بن هشام أبو عبد الله، توفي رحمه الله سنة 206ه.
 - مُحِّد بن إبراهيم بن دينار الجهني (5)، توفي رحمه الله سنة 217هـ.
- إسماعيل بن أبي أويس⁽⁶⁾ زوج بنت مالك، توفي رحمه الله سنة 226هـ.
- أحمد بن أبي بكر القاسم بن الحارث بن زرارة أبو مصعب⁽⁷⁾ الزهري، توفي رحمه الله سنة 242هـ.

الكية (ص57)، جمهرة تراجم فقهاء المالكية (ط24)، شجرة النور الزكية (ص57)، جمهرة تراجم فقهاء المالكية (-125). (ج-125).

⁽ص859). أساس البلاغة للزمخشري مادة "نظر" بتصرف (ص859).

^{.(1263} جرتیب المدارك (ج(3-2))، وجمهرة تراجم فقهاء المالكية (ج(3-26)).

^{(&}lt;sup>4)</sup>- ترتيب المدارك (ج3/ص131)، وجمهرة تراجم فقهاء المالكية (ج3/ص1200).

⁽⁵⁾⁻ ترتيب المدارك (ج3/ص18)، وجمهرة تراجم فقهاء المالكية (ج2/ص979).

 $^{^{(6)}}$ ترتيب المدارك (-58/0151)، وجمهرة تراجم فقهاء المالكية (-11/0325).

 $⁽¹⁹²_{-})^{-1}$ ترتیب المدارك (ج $(347_{-})^{-1})^{-1}$)، وجمهرة تراجم فقهاء المالكية (ج $(71_{-})^{-1})^{-1}$

[مصطلح المصرين]

ثمرقال الشيخ الحديم نفع الله بعلمه:

أَشْهَبُ أَصْبَغُ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَالْعُتَقِيُّ وَابْنُ وَهْبِ الْكَمِي وَنُظَـــرَ مُقَــدًّمُونَا وَهُــمْ عَلَــى الْغَيْــرِ مُقَــدًّمُونَا

أشار الناظم في هذين البيتين إلى مصطلح "المصريين"، وذكر منهم:

1- (أَشْهَبُ)⁽¹⁾ بن عبد العزيز بن داود القيسي العامري أبو عمر، توفي رحمه الله سنة 204 هـ. ذكر في المدارك أن له "سماعات"، و تأليف على نسق الأسدية سماه "المدونة".

2- (أَصْبَغُ) (2) بن الفرج بن سعيد بن نافع أبو عبد الله، توفي رحمه الله سنة 225ه. ذكر له عياض كتبا وصفها بالحسان منها: "تفسير غريب الموطأ"، و"سماعات عن ابن القاسم".

3- (ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ)(3): عبد الله بن عبد الحكم بن أَعْيَن، توفي رحمه الله سنة 214هـ. له: "ثلاث مختصرات كبير وأوسط وصغير" جمع فيها سماعاته.

4- (وَالْعُتَقِيُّ) (4) يقصد به: عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة أبو عبد الله العُتَقِي، توفي رحمه الله سنة 191ه. له: "سماع (5) من مالك"، ويكفي أنه هو الأصل في ما عَدَّلَ به سحنون سماعات أسد بن الفرات فأنتج "المدونة الكبرى"، وله أيضا "رواية الموطأ".

(1)- ترتيب المدارك (ج3/ص262)، والديباج المذهب (ص 162)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج1/ص333).

ترتيب المدارك (ج4/071)، والديباج المذهب (ص158)، وشجرة النور الزكية (ص66)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (-2) (-2).

⁽³⁾ وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (363)، والديباج المذهب (363)، وشجرة النور الزكية (363)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (363). (363).

⁽⁴⁾⁻ ترتيب المدارك (ج3/ص244)، والديباج المذهب (ص239)، والانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء (ص94)، وشجرة النور الزكية (85)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص645).

⁽⁵⁾- ذكر صاحب اصطلاح المذهب (ص98) أنه وصلنا مجموعة من الأسئلة وجهها إلى الإمام مالك، وهي في المتحف البريطاني251 إضافات 9497.

5- (وَابْنُ وَهْبِ)⁽¹⁾ وهو: عبد الله بن وهب بن مسلم أبو مُحَّد القشري الفهري، توفي رحمه الله سنة 197هـ. له: "رواية للموطأ".

ووصف الناظم ابن وهب به (الكميّ) كغني؛ وهو الشجاع؛ قاله في "القاموس" (2). وذكر الناظم هنا خمسة من الأعلام فقط منبها على كثرتهم بقوله: (وَنُظَرَا أُولاَعِ مَصْرِيُونَا)، يقصد أمثال:

- عبد الرحمان بن عمر بن أبي الغمر (3)، توفي رحمه الله سنة 234هـ.
- مُحَّد بن أبي يحيي زكريا؛ أبو بكر الوقار (⁴⁾، توفي رحمه الله سنة ت 269 هـ.
- أحمد بن موسى بن صدقة المصري يعرف بالزيات (5)، توفي رحمه الله سنة 306هـ.
- على بن عبد الله بن أبي مطر⁽⁶⁾، أبو الحسن الاسكندري، توفي رحمه الله سنة 339هـ.
 - مُحَد بن القاسم بن شعبان ابن القرطى (⁷⁾، توفي رحمه الله سنة 355هـ.

وكأن سائلا سأل عن مكانة هؤلاء العلماء المكونين للمدرسة المصرية عندما يختلفون مع غيرهم، فأجاب: (وَهُمْ عَلَى الْغَيْرِ مُقَدَّمُونَا)، أي: يقدمون على غيرهم من علماء المدارس

(1) ترتیب المدارك (ج8/022)، والدیباج المذهب (ص 214)، وشجرة النور الزكیة (ص88)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكیة (ج8/0).

(3)- ترتيب المدارك (ج1/0328)، الديباج المذهب (ص242)، شجرة النور الزكية (ص66)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج8/0021).

 $^{(4)}$ - ترتيب المدارك (ج 1 ص 41). الديباج المذهب (ص 33). شجرة النور الزكية (ص 68)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج 1 ص 33).

(5)- ترتيب المدارك (ج5/ص52). الديباج المذهب (ص89)، وشجرة النور الزكية (ص80) وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص287) وفيه أنه عرف بـ"الرباب".

 $^{(6)}$ - ترتيب المدارك (ج $^{(5)}$). الديباج المذهب (ص $^{(5)}$)، وشجرة النور الزكية (ص $^{(8)}$)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج $^{(5)}$).

 $^{(7)}$ - ترتيب المدارك (ج $^{(7)}$)، والديباج المذهب (ص $^{(7)}$) وفيه "القرطبي" بالباء، شجرة النور الزكية (ص $^{(8)}$). وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج $^{(7)}$)

^{(&}lt;sup>2)</sup>- القاموس المحيط (ج2/ص1741).

الأخرى. قَالَ عَلِيّ الأجهُورِي: تَقْدِيمُ المصريّينَ على من سواهم ظاهر؛ لأخّم أَعْلامُ المذهبِ؛ لأَنّ مِنْهُمْ ابْنَ وهب وقد علمت جَلالته وابن القاسم وأشهب⁽¹⁾.

[مصطلح المغامريت]

ثرقال الشيخ الحالير نفع الله بعلمه:

وَالْمَ لَنِيُّونَ عَلَى الْمَغَارِبَ قَ وَهُمْ وَلَيْسَتْ شَمْسُهُمْ بِغَارِبَةٌ وَالْمَ لَنِيُّونَ عَلَى الْمَغَارِبَ قَ وَالْمَلَ الْعَرِبِي الْبَالِيَّ وَالْبَانُ الْعَرَبِي الْبَالِيِ وَالْلَبَ الْعَرَبِي وَالْلَبَ الْعَرَبِي وَالْلَبَ الْعَرَبِي مَكْ بُنَ سَيْ شَرِبُلُونِ وَالْلَبَ ادِ وَالْقَابِسِ فَيُّ أَحَدُ الْآحَدِ وَالْقَابِسِ فَيُّ أَحَدُ الْآحَد ادِ مَنْ الْعُلُومِ مَنْ الْمُحْرُومِ فَي وَنَجْلُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْعُلُومِ وَنَجْلُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْعُلُومِ وَنَجْ لَ عَبْدِ الْبَرِ فِي الْعُلُومِ وَنَجْ لَى عَبْدِ اللَّهِ مَا الْمَعْرُومِ فَي الْعُلُومِ وَالْمَدِي وَالْمَالِمِ فَيْ الْمِنْ فَيْ الْمِيْدِ فَيْ الْمِنْ فَيْ الْمِنْ فَيْ الْمِنْ فَيْ الْمُعْرُومِ فَيْ وَالْمُعْرُومِ فَي وَنَجْ لَى عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْرُومِ فَيْ الْمُعْرُومِ فَيْ الْمِنْ وَالْمَالِمِ اللْمَعْرُومِ فَيْ الْمِنْ فَيْ الْمِنْ فَيْ الْمِنْ فَيْ الْمِنْ فَيْ الْمُعْرُومِ فَيْ الْمِنْ فَيْ الْمِنْ فَيْ الْمُعْرُومِ فَيْ وَالْمُنْ وَالْمُعْرُومِ فَيْ الْمُعْرُومِ فَيْ الْمُعْرُومِ فَيْ الْمِنْ الْمُعْرُومِ فَيْ الْمِنْ الْمُعْرُومِ فَيْ الْمِنْ الْمُعْرُومِ فَيْ الْمِنْ الْمُعْرُومِ فَيْ الْمُعْرُومِ فَيْ الْمِنْ الْمِنْ الْمُعْرُومِ فَيْ الْمِنْ الْمُعْرُومِ فَيْ الْمِنْ الْمُعْرُومِ فَيْ الْمِنْ فَيْ الْمِنْ الْمُعْرَامِ الْمِنْ الْمُعْرُومِ فَيْ الْمُعْرُومِ فَيْ الْمُعْرُومِ فَيْ الْمُعْرُومِ فَيْ الْمِنْ الْمُعْرُومِ فَيْ الْمُعْرِقِ فَيْ الْمُعْرِقِ فَيْ الْمِنْ الْمُعْرِي الْمُعْرِقِ فَيْ الْمِنْ الْمُعْرِقِ فَيْ الْمِنْ الْمُعْرِقِ فَيْمِ الْمُعْرِقِ وَالْمُعْرُومِ الْمُعْرِقِ وَالْمُعْرِقِ الْمُعْرُومِ الْمُعْرِقِ الْمُعْرِقِ الْمُعْرِقِ وَالْمُعْرِقِ وَالْمُعِلْمُ الْمُعْرِقُ وَالْمُعْرِقُ الْمُعْرِقُ الْمُعْرِقُ وَالْمُعْرِقُ الْمُعْرُومِ الْمُعْرِقِ وَالْمُعْرِقِ الْمُعْرِقِ وَالْ

أجاب هنا عن سؤال مقدر مُفاده: علمنا أن المصريين يقدمون على غيرهم، وإذا اختلف المدنيون مع المغاربة فقولُ من يُقدم؟

قال: (وَالْمَدَنِيُونَ عَلَى الْمَغَارِبَةُ) قَالَ عليّ الأجهُوري: وَكَذَا تَقْدِيمُ الْمَدَنِيِّينَ عَلَى الْمَغَارِبَةِ إِذْ مِنْهُمْ الْأَحَوَانِ⁽²⁾. أي: أن كفتهم رجحت بمطرف وابن الماجشون وهما من هما؟!

(وَهُمْ) الضمير في "هم" راجع لأقرب مذكور وهو "المغاربة" وسيأتي تفصيلهم.

(وَلَيْسَتْ شَمْسُهُمْ بِغَارِبَةً) أي: إن تأخير المغاربة هنا ليس انتقاصا من قدرهم، بل شمسهم ساطعة غير غاربة، ومكانتهم معلومة غير مجحودة.

إلا أن هناك من يقدم المغاربة على غيرهم نظرا لأنهم كلهم مالكية، والمذهب لم ينقطع عندهم في أي مرحلة من مراحله، عكس ما وقع في باقي المدارس الأخرى حيث توقف فيها المذهب ونضب معينه أحيانا لقرون، مثل المدينة والعراق، قال العلامة النابغة الكلاوي في بوطليحية مقررا لهذا المعنى:

. (20) على شرح الخرشي لمختصر خليل (-1) على شرح الخرشي المختصر حاشية العدوي على -1

 $^{^{(2)}}$ حاشية العدوي على شرح الخرشي لمختصر خليل (-1/-20).

وَرَجَّحُوا مَا شَهَّرَ الْمَغَارِبَةُ وَالشَّمْسُ بِالْمَشْرِقِ لَيْسَتْ غَارِبَةُ

وللتوفيق بين القولين أقول: إن وقع خلاف بين المتقدمين رُجح ما ذهب إليه المشارقة من المتقدمين، وإذا اختلف المتأخرون رُجح ما رجحه المغاربة من المتأخرين، للاعتبار المتقدم من أن المغاربة لم ينقطع عندهم الاشتغال بالمذهب أبدا، والله أعلم. إذ لم أقف الآن على من قال مثل ما قلت، وبالله التوفيق.

والآن يأتي تفصيل الضمير (هم) في ذكر بعض المغاربة، وقد ذكر منهم:

1- (الْبَاجِ)⁽¹⁾ - بحذف يائه للضرورة - وهو: سليمان بن خلف التميمي القاضي أبو الوليد الباجي، توفي رحمه الله سنة 474هـ. له: كتاب "المنتقى وهو شرح للموطأ".

2- (وَابْنُ مُحْرِزٍ) وهو: عبد الرحمن بن مُحْرِز أبو القاسم القيرواني، توفي رحمه الله سنة 450هـ. له: "التبصرة" وهو تعليق على المدونة.

3- (وَابْنُ أَبِي زَيْدٍ)⁽³⁾ وهو: عبد الله بن أبي زيد القيرواني أبو مُجَّد، توفي رحمه الله سنة 386هـ. صاحب "الرسالة" و"النوادر والزيادات على ما في المدونة وغيرها من الأمهات"، وغيرهما.

4- (كَذَا اللَّحْمِيُّ) (4) وهو: على بن مُجَّد بن أحمد أبو الحسن الربعي اللخمي، توفي رحمه الله سنة 478ه. له: "التبصرة" الشهيرة.

5- (وابْنُ الْعَرَبِي)⁽⁵⁾ وهو: مُحَّد بن عبد الله بن مُحَّد أبو بكر ابن العربي المعافري، توفي رحمه الله 543ه. له: "أحكام القرآن"، و"القبس شرح موطأ مالك بن أنس" وغيرهما كثير. (مَعْ بُنَيْ) بالتثنية حسب ما سمح به النظم؛ يشمل ما بعده وهما شبلون واللباد.

(1)- ترتیب المدارك (ج8/071)، الدیباج المذهب (ص197)، وشجرة النور (ص120)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج11/005).

 $^{^{(2)}}$ ترتیب المدارك (ج8/ص68)، وشجرة النور الزكیة (ص $^{(110)}$)، وكتاب العمر (ج $^{(410)}$)، جمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج $^{(210)}$).

⁽³⁾⁻ ترتيب المدارك (ج2/ص141)، طبقات الفقهاء (ص135)، والديباج المذهب (ص222)، شجرة النور الزكية (ص96).

^{(4) –} ترتیب المدارك (ج8/000)، والدیباج المذهب (ص298)، وكتاب العمر (ج1/0086)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/0086).

^{- (376} مناصلة (ج2/ص459)، الديباج المذهب (ص376)، وشجرة النور الزكية (ص136).

6- (شَبْلُونٍ)⁽¹⁾ وهو: عبد الخالق بن أبي سعيد خلف أبو القاسم بن شبلون، توفي رحمه الله 391هـ. له: "المقصد لتلخيص مسائل المدونة والمختلطة".

7- (وَالْلَبَادِ)- ابن اللّباد⁽²⁾: مُحَّد بن مُحَّد بن وشاح أبو بكر القيرواني الشهير بابن اللباد، توفي رحمه الله سنة 333ه. له: "كتاب الطهارة"، و"فضائل مالك بن أنس".

8- (وَالْقَابِسِيُّ)⁽³⁾ وهو: علي بن مُحَّد بن خلف أبو الحسن القابسي، توفي رحمه الله سنة 403هـ. له: "تلخيص رواية ابن القاسم للموطأ".

(أَحَدُ الآحَادِ)، أي: واحد من هؤلاء العلماء المغاربة الجهابذة المنقطعي النظير، وكأنهم آحاد في علمهم وورعهم ونفعهم للمسلمين، وهو تتميم للبيت.

9- $(\frac{\vec{mik}}{\vec{mik}})^{(4)}$ وهو: سند بن عنان بن إبراهيم بن حريز أبو علي، توفي رحمه الله 541هـ بالإسكندرية. له: "طراز المجالس" $^{(5)}$ وهو شرح للمدونة، توفي قبل إكماله، وهو من المعتمد.

تنبيم : حق الإمام سند أن يذكر في المصريين، وقد نبهت على ذلك في كتابي "معين الفقيه الذكي" حسبما رجح العدوي في حاشيته على الخرشي حيث قال:

"هو إسكندراني فينبغي أن يُعَدَّ مِصْوِيًّا باعتبار الإقليم، فإنَّ إسْكُنْدَرِيَّةَ من إقليم مصر كَمَا عُلِمَ من كَلام الْمَقْويزيِّ في خُطَطِهِ".

وكأني بالعدوي يرد صنيع الحطاب في مقدمة "مواهب الجليل" الذي عد القاضي سند في المغاربة، واغتر به بعض الباحثين⁽⁶⁾ فتبعوه في ذلك.

(1) ترتیب المدارك (-6/0 263)، والدیباج المذهب (ص(259))، وكتاب العمر (-1/0 656))، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (-2/0 616)).

 $^{(2)}$ - ترتیب المدارك (ج $^{(2)}$ 0)، والدیباج المذهب (ص $^{(346)}$ 0)، وشجرة النور (ص $^{(84)}$ 0)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج $^{(2)}$ 0).

 $^{(3)}$ - ترتيب المدارك (ج7/09)، والديباج المذهب (ص296)، وشجرة النور (ص97)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/0).

 $^{(4)}$ الديباج المذهب (ص $^{(4)}$)، وشجرة النور (ص $^{(4)}$).

(5) كان يشتغل عليه أحد الدكاترة بدار الحديث الحسنية بالرباط سنة 2005 وما بعدها في عمل خاص به مستعينا في مقابلته ببعض طلبة فوج ذلك الموسم، ولم أقف على خبره بعدها؛ هل أتمه أم لا؟.

(6)- أمثال: عبد السلام فيغو في مقال له بمجلة دعوة الحق بعنوان: "المدارس الفقهية المالكية ومدى إسهامها في خدمة الفقه المالكي" (ص72، السنة الخمسون العدد391، فبراير 2009)، وتجدّ إبراهيم علي في اصطلاح المذهب (ص78)، وإبراهيم المكتار الاجبرتي في مقدمة تحقيقه لكتاب مسائل لا يعذر فيها بالجهل على مذهب الإمام مالك (ص9)، وغيرهم.

10- (ابْنُ رُشْدٍ)⁽¹⁾ وهو: مُجَّد بن أحمد بن مُجَّد بن رشد أبو الوليد، توفي رحمه الله سنة 520هـ. له: "البيان والتحصيل"، و"المقدمات الممهدات".

المُخْزُومِي)، لم يشتهر أحد من المغاربة بالمخزومي مطلقا، ولعل الناظم قصد: أبا مُحِدً قاسم (2) بن أسباط بن الحكم القرطبي المتوفى أواخر القرن الثالث الهجري، أو أخوه محرد ألمتوفى سنة 279هـ، وكلاهما من أهل العبادة والورع، حافظين للفقه بصيرين بالوثائق.

فإذا خرج الأمر عن هذين فاسم المخزومي ليس في المغاربة -حسب اطلاعي-، والله أعلم.

إلا أن الحطاب -رحمه الله- في "مواهب الجليل" ألحق المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي المدني بالمغاربة، وقد تبعه في ذلك الناظم، والظاهر أن كتب التراجم التي حكت تاريخ المخزومي لا تؤيدهم، لأنه ذكر فيها على أنه مدني وقد تقدم ذكره فيهم.

12- (وَنَجُلُ عَبْدِ الْبَرِّ) - ابن عبد البر⁽⁴⁾: يوسف بن عبد الله بن مُجَّد ابن عبد البر القرطبي، توفي رحمه الله سنة 463هـ. صاحب "الاستذكار" و"التمهيد".

(فِي الْعُلُومِ) تتميم للبيت. وكأني به يشير إلى أن هؤلاء العلماء ما حازوا وصف "الآحاد" وتميزوا عن غيرهم إلا بتبحرهم في العلوم الشرعية؛ النقلية منها والعقلية.

13- (وَنَجْلُ شَعْبَانَ)، لم أقف على عَلَم مغاربي اشتهر بـ"ابن شعبان"، وغالب من ذكر هذا الاسم ترجمه على أنه هو: مُحَدِّ بن القاسم بن شعبان ابن القرطي، توفي رحمه الله سنة 355هـ صاحب: "الزاهي الشعباني المشهور في الفقه" و"مختصر ما ليس في المختصر". وهذا معدود في المصريين -وقد سبق ذكره فيهم- ولا أدري كيف عده الناظم في المغاربة. إلا إذا كان هناك ابن شعبان آخر معدود في المغاربة لم أقف عليه.

قلت: وقد تبين لي بعد البحث أن الناظم تبع الحطاب في "مواهب الجليل" في عده مغربيا.

⁽¹²⁾⁻ كتاب الصلة (ج2/ص450)، وبغية الملتمس (ص40)، والديباج المذهب (ص373)، وشجرة النور الزكية (129).

⁽²⁾⁻ ترتيب المدارك (ج4/ص436)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص937).

⁽³⁾⁻ ترتيب المدارك (ج4/ص426)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص1028).

 $^{^{(4)}}$ - ترتیب المدارك (ج 4 / 0 08)، والدیباج المذهب(ص 440)، وشجرة النور (ص 119)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج 80).

تنبيم : قصد الناظم هنا بالمغاربة معناه الأعم الذي يشمل القيروانيين والأندلسيين والمغاربة، لأنه لم يميز بينهم. ولعله هو الصواب؛ لصعوبة تصنيف بعض العلماء حسب هذه المدارس لكثرت تنقل البعض منهم.

[مصطلح العراقين]

ثرقال الشيخ الخديم نفع الله بعلمه:

تَقْدِيـــــــمُهُمْ عَلَــــــــى الْعِرَاقِيِّنَـــــا فَالْقَاضِــي إِسْــمَاعِيلُ مَــعْ أَبِــي الْفَــرَجْ مَــعَ ابْنَـــي الْقَصَّــارِ وَالْجَـــلاَّبِ

لما سبق للناظم أن ذكر أن المصريين يقدمون على المدنيين، وأن المدنيين يقدمون على المغاربة، أشار هنا أن المغاربة الذين ذكرهم (قَلِ اسْتُبِينَا)، أي: تبين وظهر (تَقْلِيمُهُمْ عَلَى الْعِرَاقِيِّينَا)، قَالَ عليّ الأجهُ وري: وَيَظْهَرُ تَقْدِيمُ الْمَغَارِبَةِ عَلَى الْعِرَاقِيِّينَ إذْ مِنْهُمْ الشَّيْخَانِ (أ)، قَالَ عليّ الأجهُ وري: وَيَظْهَرُ تَقْدِيمُ الْمَغَارِبَةِ عَلَى الْعِرَاقِيِّينَ إذْ مِنْهُمْ الشَّيْخَانِ (1). أي: منهم ابن أبي زيد والقابسي وناهيك بحما! علما وتنظيرا وتفريعا.

(وَإِنْ سَأَلْتَ) -يا طالب العلم- بعد هذا (مَنْ هُمُ) هؤلاء العراقيون (وَلاَ حَرَجَ) عليك في هذا السؤال لأنني أثرت فضولك المعرفي عندما ذكرت مصطلح العراقيين ولم أذكر لك من هم، (فَ) الجواب أن العراقيين يقصد بهم:

(الْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ)⁽²⁾ هو: إسماعيل بن إسحاق بن حماد الجهضمي الأزدي أبو إسحاق، توفي رحمه الله سنة 282 هـ. له: "المبسوط في الفقه".

(مَعْ أَبِي الْفَرَجْ)⁽³⁾ وهو: عمر بن مُحَّد بن عمرو الليثي أبو الفرج، توفي رحمه سنة 331 هـ. له: الكتاب المشتهر بـ"الحاوي في مذهب مالك"، اعتمده الباجي في "المنتقى" والحطاب في "مواهب الجليل".

(وَالأَبْهَرِي)⁽⁴⁾ وهو: مُحَد بن عبد الله بن مُحَد أبو بكر الأبحري، توفي رخمه الله سنة 375 هـ. له: كتب كثيرة منها: "شرح المختصر الكبير لابن عبد الحكم"، و"مسلك الجلالة في

(1)- حاشية العدوي على شرح الخرشي لمختصر خليل (ج1/ص20).

 $^{^{(2)}}$ - ترتيب المدارك (ج1/ص463)، والديباج المذهب (ص151)، وشجرة النور الزكية (ص65)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج1/ص324).

⁽³⁾ – ترتيب المدارك (ج5/ص22)، الديباج المذهب (ص 309)، شجرة النور الزكية (ص79)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص886).

مسند الرسالة" تتبع فيه جميع مسائلها التي تبلغ أربعة آلاف، فرفع لفظها ومعناها إلى رسول الله على أو إلى أصحابه في، وبذلك رد الفرع إلى أصله ودعم المسائل بحججها.

(وَعَابِدُ الْوَهَابِ) (5) وهو: عبد الوهاب علي بن نصر أبو مُجَّد، توفي رحمه الله سنة 422هـ. له: الكتب الكثيرة النافعة منها: "التلقين" و "المعونة" وغيرهما.

(مَعَ ابْنَى) بالتثنية حسب ما سمح به النظم؛ يشمل ما بعده وهما القصار والجلاب.

(الْقَصَّارِ) (6) وهو: علي بن عمر بن أحمد بن القصار، توفي رحمه الله سنة 397ه. له: "عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار"، كتاب نافع لكن النسخ الموجود منه غير كاملة منها واحدة في خزانة القرويين برقم 467.

(وَالْجَلاَبِ) (7) وهو: عبيد الله بن الحسن بن الجلاب البصري أبو القاسم، توفي رحمه الله سنة 378ه. له: كتب نافعة أهمها "التفريع".

(4)- ترتيب المدارك (ج6/ص183)، الديباج المذهب (ص 351)، وشجرة النور الزكية (ص91)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج3/ص1124).

⁽⁵⁾ ترتیب المدارك (ج2/ص272)، والدیباج المذهب (ص261)، وشجرة النور الزكیة (ص103)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2) والدیباج المدالكیة (ج2).

⁽⁶⁾- ترتيب المدارك (ج7/ص70)، والديباج المذهب (ص296)، وشجرة النور الزكية (ص92)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص856).

 $^{^{(7)}}$ - ترتيب المدارك (ج2/ص $^{(216)}$)، والديباج المذهب (ص $^{(237)}$)، وشجرة النور الزكية (ص $^{(92)}$)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج $^{(216)}$).

[مصطلحات تخص بعض العلماء أن يشترك فيها بعض الأعلام] ثمرقال الشيخ الخديم نفع الله بعلمه:

حَيْتُ أَبْتُ مُصَوَّازِ هُصَوَ الْمُصَرَادُ

يعنى: أنه كلما أطلق مصطلح (مُحَمَّدُ) ف(الْمُوَادُ) به (هُوَ) أبو عبد الله مُحَّد بن إبراهيم ابن زيادة الإسكندري المعروف ب(ابْنُ مُوَّازِ⁽¹⁾) المتوفى رحمه الله سنة 269هـ، صاحب الموازية، وقد سبقت التعريف به وبكتابه "الموازية" عند شرح البيت التاسع. وهذا الإطلاق (لَهُ اطَّرَادُ) لا يتخلف (حَيْثُ) ما ذكره من جاء بعده من علماء المالكية في كتبهم.

الا_بمام و الشيغ

وَالشَّـيْخُ هُـوَ ابْـنُ أَبِـي زَيْـدِ الْهُمَـامْ

وَالْمَازَرِي حَيْثُ يُطْلَقُ الإمَامُ

أي: (و) أن مصطلح (الإِمَامْ) يقصد به أبو عبد الله مُجَّد بن على بن عمر التميمي (الْمَازَ ري (2)) المتوفى رحمه الله سنة 536هـ؛ صاحب "شرح التلقين للقاضي عبد الوهاب"، وذلك (حَيْثُ يُطْلَقُ) في مصنفات الفقه المالكي.

(و) أيضا حيثما أطلق مصطلح (الشَّيْخُ) ف(هُوَ) أبو مُجَّد عبد الله (ابْنُ أَبِي زَيْدٍ(٥)) القيرواني المتوفى رحمه الله سنة 386هـ؛ صاحب "الرسالة"، و "النوادر والزيادات على ما في

(1) - ترتيب المدارك (ج4/ص167)، والديباج المذهب (ص331)، وشجرة النور الزكية (67)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (-281).

 $^{^{(2)}}$ – كتاب الصلة (-8/011)، والديباج المذهب (-374)، وشجرة النور (-127)، كتاب العمر (-11/0696).

⁽³⁾⁻ ترتيب المدارك (ج2/ص141)، طبقات الفقهاء (ص135)، والديباج المذهب (ص222)، شجرة النور الزكية (ص96). (96_{\odot})

بشر

المدونة وغيرها من الأمهات"، وغيرهما. وابن أبي زيد موصوف بـ (الْهُمَامُ)، أي: عظيم الهمة؛ وهو السيد الشجاع السخي خاص بالرجال، قاله في "القاموس"(1).

الشيخان والقرينان

أَشْـــهَبُ وَابْـــنُ نَـــافِعِ الْقَرِينَـــانْ

وَالْشَّ يْخُ ذَا وَالْقَابِسِ يُ الشَّ يْخَانْ

(وَ) كلما وجدت أيها الطالب الشغوف بمطالعة كتب الفقهاء المالكية مصطلح (الشَّيْخَان) فاعلم أن المقصود به (الْشَّيْخ ذَا) أي: هذا المتقدم في البيت السابق وهو ابن أبي زيد القيرواني، (وَ) عليّ بن مُحَّد بن خلف أبو الحسن (الْقَابِسِيُّ (2)) المتوفى رحمه الله سنة 403هـ.

وكلاهما من أعلام المدرسة المغربية، وإذا أردنا أن ندقق في العبارة أكثر فهما من المدرسة القيروانية تحديدا، وقد تقدم ذكرهما.

وكلما وجدت مصطلح (الْقرينان) فالمراد (أَشْهَبُ ($^{(3)}$) بن عبد العزيز بن داود القيسي العامري أبو عمر، المتوفى رحمه الله سنة 204 هـ. ($^{(2)}$) عبد الله الأصغر ($^{(4)}$) بن ثابت ابن عبد الله بن الزبير، المتوفى رحمه الله سنة 216هـ.

وكلاهما من أعلام مدرسة المدينة، وقد تقدم ذكرهما أيضا.

القاضيان والأخوان:

^{(1) -} القاموس المحيط -مادة: همم- (ج2/ص1541).

^{(2) -} ينظر في القيروانيين.

^{(3) -} ينظر في المصريين.

^{(4) -} ينظر في المدنيين.

(و) إذا وقفت على مصطلح (الْقَاضِيَانِ) فالمراد القاضي أبو مُجَّد (عَبدُ الْوَهَابِ(1)) بن على بن نصر، المتوفى رحمه الله سنة 422هـ. والقاضي (إسمّاعِيلُ⁽²⁾) بن إسحاق بن حماد الجهضمي الأزدي المتوفى رحمه الله سنة 282 هـ. وكلاهما مر في مصطلح العراقيين.

وهناك من يعد علي بن عمر بن أحمد بن القصار المتوفى رحمه الله سنة 397هـ؛ بدل القاضي إسماعيل كما فعل العدوي في حاشيته على الخرشي. أما صنيع الناظم هنا فقد تبع فيه -على عادته- اختيار الحطاب في "مواهب الجليل".

(و) كذا مصطلح (الأَحَوَانْ) يراد به كلُّ من (مُطَرِّفُ(3)) بن عبد الله أبو مصعب المتوفى رحمه الله سنة 220هـ. (وَمَعَهُ عَبْدُ الْمَلِكْ(4)) بن عبد العزيز بن عبد الله المعروف بابن الماجشون المتوفى رحمه الله سنة 212هـ. وكلاهما من مدرسة المدينة وقد تقدما.

المحسدان:

أَمَّا الْمُحَمَّدَانِ فِي نَهْجٍ سُلِكُ فَمَنْ لِمَ وَّازٍ وَسُحْنُونٍ نُمِي أَوْ مَعَ الأَوَّلِ ابْسِنِ عَبْدِ الْحَكَمِ

(أَمَّا) مصطلح (الْمُحَمَّدَانِ) فهما محمد ابن المواز (ت269هـ) ومحمد ابن سحنون (تـ 250هـ).

وقوله: (فِي نَهْجٍ سُلِكُ) إشارة إلى أن كليهما على النهج القويم الذي وضع أصوله أولا الإمام مالك رحمه الله، وعملوا على تفريع الفروع وفق تلك الأصول، وقد يراد غير ذلك.

وقوله: (نُمِي) أي: نسب. فمحمد الأول منسوب إلى بيع الموز، والثاني منسوب إلى أبيه سحنون؛ وهو طائر حديد النظر، شبه به لحدة نظره في المسائل الفقهية.

(1) - ينظر في العراقيين.

 $^{^{(2)}}$ - ترتيب المدارك (ج1/ص463)، والديباج المذهب (ص151)، وشجرة النور الزكية (ص65)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج1/0).

^{(3) -} ينظر في المدنيين.

^{(4) -} ينظر في المدنيين.

وأشار بقوله: (أَوْ مَعَ الأَوَّلِ) وهو ابن المواز، أي: عُدَ أيها الطالب (ابْن عَبْد الْحَكَمِ) بدل محمد ابن سحنون كما صنع الإمام ابن عرفة (ت803هـ) رحمه الله.

الصقليان:

وَنَجْلُ يُونُسُ الرِّضَيِي ذُو الْحِلْدُقِ

___ الصِّ قِلِيَانِ عَبْدُ الْحَــقِّ

(ثم) مصطلح (الصِّقِلِيَافِ) يراد به (عَبْدُ الْحَقِّ (1)) بن مُجَّد بن هارون التميمي القرشي الصقلي المتوفى رحمه الله سنة 466هـ. (وَنَجْلُ يُونس (2))، أي: مُجَّد بن عبد الله بن يونس أبو بكر التميمي الصقَلِّي المتوفى رحمه الله سنة 451هـ.

وقوله: (الرِّضَى ذُو الْحِدْقِ)، أي: ذو المهارة العالية في العلم والتأليف وكفى شاهدا على ذلك كتابه "الجامع" الذي كان يدعى مصحفا لكنه -للأسف- ضاع ونسي.

المحسدون:

وَاجْتَمَ عَ الْمُحَمَّ دُونَ الأَرْبَعَ ةُ مَا مِ ثُلُهُمْ طَائِفَ ةٌ مُجْتَمِعَ ةً وَاجْتَمَعَ قَ فِي زَمَنٍ وَهُمْ بَنُ و عَبْدِ الْحَكَمْ عَبْدُوسٍ مَ وَازٍ وَسَ حُنُونِ الْعَلَ مُ

لعلك أيها الطالب النجيب تذكر مصطلح "العبادلة الأربعة" الذين اجتمعوا في عصر واحد وكانوا منارات علم يُهتدى بها، وسموا بذلك لاشتراكهم في اسم "عبد الله"، فكذلك وقع لأربعة آخرين اتفقوا في اسم "محمد" فاصطلح عليهم برالمُحَمَّدُونَ الأَرْبَعَة) (اجْتَمَعُ)وا (فِي لأربعة آخرين اتفقوا في اسم "محمد" فاصطلح عليهم برالمُحَمَّدُونَ الأَرْبَعَة) (اجْتَمَعُ)وا رفِي واحد (مَا مِثْلُهُمْ طَائِفَةٌ مُجْتَمِعَةٌ) الطائفة من الشيء: قطعة منه، قال تعالى فو ليَشْهَ لم عَذَابَهُمَا طَآبِيقِةٌ مِّنَ أَلْمُومِنِينَ ﴾ [النور:2] قال ابن عباس في: الواحد فما فوق (3). (وَهُمْ): (بَنُو) جاء به على صيغة الجمع حسب ما سمح به النظم،

 $^{(1)}$ – ترتیب المدارك (ج8/ص71)، والدیباج المذهب (ص275)، وشجرة النور الزكیة (ص116)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكیة (ج2/-610).

 $^{^{(2)}}$ – تقدم ذكره في القيروانيين؛ ترتيب المدارك (ج8/011)، والديباج المذهب (ص369)، وكتاب العمر (ج1/0676)، وجهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج8/01132).

 $^{^{(3)}}$ – الصحاح –مادة طوف – (+2/0080).

وهي تشمل (عَبْد الْحَكَم (1))؛ وهو: مُجَّد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعْيَن أبو عبد الله، مصري، توفي رحمه الله سنة 268هـ.

و (عَبْدُوسٍ (2))؛ وهو: مُحَّد بن إبراهيم بن بشير أبو عبد الله بن عبدوس، قيرواني ، توفي رحمه الله سنة 260هـ.

و (مَوَّازٍ⁽³⁾)؛ وهو: مُجَّد بن إبراهيم بن زيادة الإسكندري أبو عبد الله المعروف بابن المواز، مصري، توفي رحمه الله سنة 269ه.

(وَسَحْنُونِ⁽⁴⁾)؛ وهو: مُحَّد بن عبد السلام بن سعيد بن حبيب أبو سعيد سحنون التنوخي، قيرواني، توفي رحمه الله سنة 250هـ.

و (الْعَلَمْ) صفة لسحنون، تتميم للبيت.

فلام : اجتمع في بلاد المغرب الأقصى ثلاثة من أعلم أهل القرن الثاني عشر الهجري، واتفقوا في اسم "أحمد" فاصطلح عليهم بـ"الأحمدون" لكنه لم يرد في شيء من كتب الفقه، بل ورد في كتب التاريخ والتراجم فقط، جاء في الروضة المقصودة: " أن السلطان أبا عبد الله محمد بن عبد الله العلوي، سأل الشيخ أبا حفص الفاسي حين بويع عن أعلم الناس فقال له: "الأحمدون"، يعني: أحمد بن عبد العزيز الهلالي السجلماسي (ت1175ه)، وأحمد بن عبد الله الغربي الرباطي (ت1178ه)، وأحمد بن محمد الورزازي (ت1189ه) الذي كان يقطن مدينة بتطوان شمال المغرب، فصدقه ووافقه وكان في المجلس أعيان علماء الحضرة الفاسية كالشيخ التاودي وغيره" (5).

⁽¹⁾⁻ ترتيب المدارك (+4/075)، والديباج المذهب (-330)، وشجرة النور الزكية (-67)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (-70).

^{(&}lt;sup>2)</sup> – ينظر في القيروانيين.

 $^{^{(3)}}$ – ينظر في الأندلسيين.

⁽خ) – ترتیب المدارك (ج4/004)، والدیباج المذهب (ص333)، وكتاب العمر (ج1/085)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/001).

^{(5) -} الروضة المقصودة (ج1/ص245).

لما انتهى الناظم من شرح مصطلحات الكتب والأعلام، شرع في بيان ما يتعلق بصطلحات الترجيح بمصطلحات ما يصدر من اجتهادات وأقوال عن العلماء المالكية، ثم مصطلحات الترجيح والاختيار؛ فقال نفع الله بعلمى:

[مصطلح: "الرمايات" م "الأقوال"]

وَبِالرِّوَايَـــاتِ عَنَــواْ أَقْــوَالاً السَّجْمِ فِـي الْغَالِـبِ وَاللَّــٰذُ قَــالاً

بَعْدُ جَرَى دَعَدُهُ بِالْأَقْوَالِ

40 أَصْحَابُهُ وَمَدِنْ عَلَى الْمِنْوَالِ

(وَبِالرِّوَايَاتِ عَنَواْ)، أي: قصدوا بها (أَقْوَالاَ النَّجْمِ)، أي: الإمام مالك، إشارة إلى قول الإمام الشافعي: "إذا ذكر العلماء فمالك النجم" لأنها مروية عنه.

(فِي الْغَالِبِ) لأنه أحيانا لا يُراد بما أقوال الإمام مالك.

(وَاللَّذْ) على حذف الياء للوزن، أي: والذي (قَالاً) هُ (أَصْحَابُهُ) الضمير للإمام مالك.

والأصحاب مَنْ لازم الإمام من الطبقة الأولى وأخذ عنه مباشرة كابن القاسم وابن كنانة ويحيى بن يحيى وأسد وغيرهم.

وألف "أقوالا" و"قالا" للإطلاق.

(وَمَنْ عَلَى الْمِنْوَالِ بَعْدُ جَرَى) أي: ومن سلك منوالهم في حفظ نصوص المذهب والاستنباط وفق قواعده ممن جاء بعد الأصحاب؛ (دَعَوْهُ) أي: اصطلحوا على تسميته (بِالأَقْوَالِ).

والمعنى إجمالا: أن الأقوال المنقولة عن الإمام مالك تسمى بـ "الروايات" في الغالب، أما ما قاله أصحابه أو أصحاب أصحابه ومن بعدهم من علماء المذهب مما هو جارٍ على قواعده اصطلح عليه بـ "الأقوال".

قال الشيخ خليل في "توضيحه" واصفا القاعدة عند ابن الحاجب في "مختصره" عند استعماله لمصطلحي "الرواية" و"الأقوال" ما نصه: "حيث أطلق "الرواية" فالمراد بما قول مالك، والقول يحتمل أن يكون للإمام أو غيره" (1).

[مصطلح: "الإِجاع" ق"الاتفاق"] الإِجْمَـــاعُ إِجْمَـــاعُ ذَوِي الْعِلْـــمِ هَـــبْ وَالاِتِّفَــــاقُ وَفْــــقُ أَهْـــــل الْمَـــــذْهَبْ

(الإجْمَاعُ) لغة: العزم، ومنه قوله تعالى: ﴿فأجمعُوا أمركم ﴾ [يونس: 71] .

واصطلاحا: (إِجْمَاعُ) أي: عزم واتفاق (ذَوِي الْعِلْمِ)، أي عموما، لأن مصطلح الإجماع لا يخت [بمذهب دون مذهب، لأنه تعلق بمجتهدي الأمة كافة.

قال الإمام الحطاب في "قرة العين": (وأما في الاصطلاح "فَهُوَ: اتِّفَاقُ عُلَمَاءِ العَصْرِ" من أمة مُحَّد المُعلَى حكم "الْحَادِثَةِ" فلا يعتبر وفاق العوام معهم على المعروف، والعصر الزمان. "وَنَعْنِي بِالعُلَمَاءِ الفُقَهَاءُ" يعني: المجتهدين، فلا تعتبر موافقة الأصوليين معهم "وَنَعْنِي بِالْحُلَمَاءِ الفُقَهَاءُ" يعني: المجتهدين، فلا تعتبر موافقة الأصوليين معهم "وَنَعْنِي بِالْحُلَمَاءِ الفُقهاءُ على نظر الفقهاء بخلاف غير الشرعية، كاللغوية مثلا؛ فإنها محل نظر علماء اللغة). (2)

قوله: (هَبْ) تتميم للبيت.

فائدة: يستثنى مما ذُكر ما حذر منه الفقهاء مما سمي به "إجماعات ابن عبد البر" (ت463هـ)، لأنه في الغالب يقصد بما مشهور المذهب؛ وهو اصطلاح خاص به، ولذلك قال العلامة النابغة الكلاوي في البيت الخامس والتسعين من نظم بوطليحية:

وَحَذَّرَ الشُّيُوخُ مِنْ إِجْمَاعِ عَنْ ابْنِ عَبْدِ البَرِّ فِي السَّمَاعِ

(وَ) يقصد بمصطلح (الإِتِّفَاقُ: وَفْقَ) أي: اتفاق (أَهْلِ الْمَدْهَبْ) يعني الفقهاء خاصة.

(7) – التوضيح (ج(7)).

^{(2) -} قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين -من تحقيقنا- ط2 دار الرشاد الحديثة (ص68).

ومعنى كلامه إجمالا: أن مصطلح "الإجماع" يقصد به إجماع أهل العلم وفق التعريف المرتضى في كتب الأصول، ولا خصوصية له عند الإطلاق عندنا. أما مصطلح "الاتفاق" فيقصد به اتفق فقهاء المذهب خاصة دون اعتبار خلاف غيرهم من المذاهب الأخرى.

[مصطلح: "الجمهور"]

(وَلَفْظَةُ) أي: مصطلح (الْجُمْهُورِ) (تُعْنَى بِهَا) أي: يراد به (عِنْدَ) علماء (الأُمَّةِ) عامةً ما اتفق عليه (الأَرْبَعَةُ الأَئِمَّةُ) الأعلام أصحاب المذاهب المتبعة الباقية إلى يومنا هذا؛ وهم:

أبو حنيفة النعمان (80هـ/150هـ).

ومالك بن أنس (93ه/179هـ).

ومحمد بن إدريس الشافعي (150ه/ت204هـ)، وهو تلميذ مالك.

وأحمد بن حنبل (164ه/ت241هـ)، وهو تلميذ الشافعي.

ومفاخر هؤلاء الأربعة كثيرة وأياديهم بيضاء جليلة ليس هذا مقام ذكرها.

ومعنى كلامه إجمالا: أن مصطلح "الجمهور" إذا ورد على لسان كل منتسب إلى هذه الأمة من طلبة علم وعلماء فيراد به الأئمة الأربعة الأعلام أصحاب المذاهب المتبعة.

[مصطلح: "المذهب"]

عَلَى الَّذِي الْفَتْوَى بِهِ الْمَذْهَبُ قَدْ يُطْلِقُ لُهُ الأُولَ لَى تَاأَخُرُوا فَقَدْ يُطْلِقُ لُهُ الْأُولَ لَى الْجُزُو الْأَهَا فَالْعُلَمَ الْجُزُو الْأَهَا الْأَهَا الْجُزُو اللَّهَا الْأَهَا الْمُقَلِّ الْعَرَفَ الْعَرَفَ الْعَرَفَ الْأَهَا الْأَهَا الْأَهَا الْمُ الْمُقَلِّ الْعَرَفَ الْعَرَفَ الْمُ الْمُقَلِّ الْعَرَفَ الْمُقَالِّ الْعَرَفَ الْمُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّا اللَّهُ الللّهُ اللللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ الللللّهُ ا

المذهب لغة: يقال: ذهب في الأرض ذهابا وذهوبا ومذهبا: مضى، وذهب مذهب فلان: قصد قصده وطريقته، وذهب في الدين مذهبا: رأى فيه رأيا، قاله في "المصباح المنير". (1)

ويُطْلق مصطلح (الْمَدْهَب)(2) في الاصطلاح عند من (يُطْلِقُهُ) من (الأُولَى) أي: أولئك الذين (تَأَخَّرُوا) من أئمة المذهب ممن جاء بعد ابن أبي زيد القيرواني (386هـ)، (عَلَى النَّذِي الْفَتْوَى بِهِ) -تقديم و تأخير -، تقديره: على ما به الفتوى، أي: الراجح والمشهور؛ إذ بحما يُفتى ولا يُنتقل إلى غيرهما عند وجودهما أو أحدهما.

قوله: (قَدْ) للاحتمال، لأنه قد يراد ب"المذهب" ما أطلقه الناظم، وهو خاص وأطلقه غير واحد $^{(3)}$.

وقد يراد به ما يجوز فيه التقليد وهو محصور في خمسة أشياء لا سادس لها وهي: الأحكام الفروعية الاجتهادية، وأسبابها، وشروطها، وموانعها، والحجاج المثبتة للأسباب والشروط والموانع، وهذا عام في كل مذهب، قاله اللقاني في "منار أصول الفتيا"(4).

وقد يراد به: ما قاله الإمام مالك وثبت عليه، دون ما رجع عنه.

وقد يراد به: ما يقوله الإمام من الحق، وأشكل بأصول الدين وأصول الفقه وما لا يجوز فيه التقليد، إذ كلها حق وجب اتباعه دون التقليد فيه.

وقد يطلقه الفقهاء على قول أكثر علماء المذهب لا على قول جميع أهل المذهب، بدليل أنهم يأتون بند \square ما حكموا عليه بأنه المذهب بذكر مقابله $^{(5)}$.

قوله: (فَقَدُّ) تتميم للبيت.

. (285) . ينظر معه: أسرار البلاغة (ص(71)). ينظر معه: أسرار البلاغة (ص(785)).

 $^{^{(2)}}$ – تنظر في: مواهب الجليل (ج1/ ص24). كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحجب، لابن فرحون، ط دار الغرب ($^{(2)}$ – تنظر في: مواهب الجليل ($^{(2)}$ – 100). كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحجب على عنصر خليل ($^{(2)}$ – 110). زروق على الرسالة ($^{(2)}$ – 110). ابن ناجي على الرسالة ($^{(2)}$ – 110). الغواكه الدواني ($^{(2)}$ – 110). حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ($^{(2)}$ – 110). حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ($^{(2)}$ – 110). ...وغيرها.

 $^{^{(3)}}$ – أمثال: مواهب الجليل (ج1/ ص24). والعدوي على الخرشي (ج1/ ص66).

^{(4) -} ينظر: [من: (ص221) إلى:(ص230)] ط الأوقاف. وينظر الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام للإمام القرافي: [من: (ص60) إلى: (ص66) السؤال السابع والثلاثون] ط دار الكتب.

⁽⁵⁾ - رفع العتاب والملام (ص5).

وكل ما قيل في المذهب مما اختاره الناظم هو من باب (إطلاق) ال(شَيْء عَلَى الْجُزْءِ الْأَهَمِّ) الأن (الْعُلَمَاءُ قَدْ رَأُواْ) أن (إطلاقا) -ألفه للإطلاق- ذلك (لاقا) -ألفه للإطلاق- أي: لائق بأساليب العربية وجار عليها ولا إشكال فيه. (نحو: "الْحَجُّ هُوَ عَرَفَةٌ"(1))؛ (وَ) هر ذَا) هو الأهم (لَدَى)، أي: عند الفقهاء (الْمُقَلِّدِينَ الْعَرَفَةِ).

وكأن سائلا سأل: إذا كان مصطلح المذهب يطلق عند المتأخرين على ما به الفتوى، ماذا يدعى ما قاله الإمام مالك؟ وماذا يدعَى أيضا ما استنبطه أصحابه وفق قواعده أو قاسوه على قوله؟

فأجاب بقوله:

مَا قَالَهُ النَّجُمُ وَمَنْ قَدْ صَحِبَهُ لاَ مَا إِلَيْهِ وَحُدَهُ قَدْ ذَهَبَا لأَنَّ مَا ذَهَابَ صَحْبُهُ إِلَيْهِ

بمعنى أن (مَا قَالَهُ النَّجْمُ) أي: الإمام مالك، وقد سبق أن من لقب مالكا بالنجم هو الإمام الشافعي، (و٥) أيضا ما قاله (مَنْ قَدْ صَحِبَهْ) وكان ذلك (عَلَى طَرِيقِهِ) في الاستنباط (دَعَوْهُ مَدْهَبَهُ).

(لأ)، أي: لم يقتصر الفقهاء على أن يطلقوا مصطلح "المذهب" على (مَا) (قَدْ ذَهَبًا)، أي: اختاره الإمام وجنح (إلَيْهِ وَحْدَهُ)، (بَلْ نُسِبَ الْكُلُّ)، أي: ما ذهب الإمام وصحبُه (إلَيْهِ مَذْهَبًا) له؛ (لأَنَّ مَا ذَهَبَ صَحْبُهُ إلَيْهِ) هو (جَارٍ) في الاستنباط (عَلَى الأَصْلِ الَّذِي يُبْنَي مَذْهَبًا) له؛ (لأَنَّ مَا ذَهَبَ صَحْبُهُ إلَيْهِ) هو (جَارٍ) في الاستنباط (عَلَى الأَصْلِ الَّذِي يُبْنَي عَلَيْهِ)، أي: قواعده الأصولية التي أسسها الإمام في .

وألف "ذهبا" و"مذهبا" للإطلاق.

[مصطلح: "الطريقة والطرق"]

(1) - بعض من حديث، أخرجه أبو داود كتاب المناسك، باب: من لم يدرك عرفة (رقم1949). والترمذي أبواب الحج، باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقط أدرك الحج(رقم889). والنسائي كتاب الحج، باب فرض الوقوف بعرفة (رقم3013).وابن ماجة كتاب المناسك،باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع(رقم 3015). والإمام أحمد بروايتين (ج4/ ص309 و310). والدارمي كتاب المناسك باب بما يتم الحج (رقم 1888). وغيرهم.

قَدْ عَبَّرُوا عَدْ شَدِّخٍ أَوْ شُديُوخِ لَدَهُ هُدوَ الَّدِي عَلَيْهِ الْمَدْهَبُ فِيهَا اخْدِتِلاَفُهُمْ فَلِلطُّرْقِ انْسُبِ وَبِالطَّرِيقَ فَ فَوُوا الرُّسُ وَخِ 50يَ رَوْنَ أَنَّ مَا نَقَلُ وا وَذَهَبُ واْ وَحَيْثُ كَيْفِيَّ ةُ نَقْ لِ الْمَادُهَبِ

أشياء لا يفتي بما غيره.

(وَبِالطَّرِيقَةِ ذَوُوا الرُّسُوخِ قَدْ عَبَّرُوا) تقديم وتأخير، أي: قد عبر ذووا الرسوخ، وهم العلماء الراسخون الأثبات في العلم، -يقال: رسخ رسوخا بمعنى ثبت-، بمصطلح "الطريقة" (عن) ما فهمه أو حفظه أو استقرأه (شيخ أو شيوخ) المذهب من نوازل الإمام مالك وفتاواه. وهناك من (يَرَوْنَ أَنَّ مَا نَقَلُوا وَذَهَبُواْ له)، أي: الشيوخ، (هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْمَذْهَبُ). والظاهر أنه وقع خلاف في تحديد المقصود بمصطلح "الطريقة"؛ يقول ابن ناجي: والمذهب والطريقة، قيل: هما بمعنى واحد وأضما لفظان مترادفان. وقيل: مذهبه ما يفتي به، وطريقته ما يفعله في خاصة نفسه؛ فقد يحمل على نفسه وقيل: مذهبه ما يفتي به، وطريقته ما يفعله في خاصة نفسه؛ فقد يحمل على نفسه

وقيل: مذهبه ما قاله وثبت عليه، وطريقته ما قاله ورجع عنه.

والصواب أنه أراد -أي: ابن أبي زيد في "الرسالة" - بالمذهب: قول مالك، والطريقة: قول أصحابه إذ طريقة أصحابه طريقته. (1)

(وَحَيْثُ) وجد (فِيهَا) أي: في (كَيْفِيَّة نَقْلِ) العلماء لـ (الْمَدْهَبِ) (اخْتِلاَفُهُمْ) (فَ) (انْسُب) يا طالب العلم هذا الاختلاف (لِلطُّرْقِ) بتسكين الراء للوزن.

ومصطلح "الطرق" هو الذي عبر عنه الشيخ خليل في مختصره بمصطلح "التردد"، ولأضرب لذلك مثالا حتى يتضح المراد:

قال الشيخ الخليل: "والأرجح السلب بالملح، وفي الاتفاق على السلب به إن صنع تردد"⁽²⁾.

(1) – ابن ناجي على الرسالة بمامش شرح زروق عليها (-1/2) على الدواني (-1/24). ينظر: الفواكه الدواني (-1/24).

قال الإمام الحطاب شارحا هذا الموضع: «هذا أول موضع جرى فيه ذكر "التردد" وهو لتردد المتأخرين في النقل عن المتقدمين المعبر عنه بـ"الطرق".

قال ابن بشير: اختلف المتأخرون هل الملح كالتراب فلا ينقل حكم الماء وهو المشهور؟ أو كالطعام فينقله إلى غيره، أو المعدين كالتراب، والمصنوع كالطعام؟

واختلف من بعدهم: هل ترجع هذه الأقوال إلى قول واحد ويكون من جعله كالتراب يريد المعدي، ومن جعله كالطعام يريد المصنوع، أو يرجع ذلك إلى ثلاثة أقوال كما تقدم، انتهى بالمعنى (1).

فأشار المصنف بالتردد إلى الاختلاف الثاني.

والمعنى اختلف المتأخرون في نقل المذهب في الملح هل يتفق على السلب به إن كان مصنوعا أو لا يتفق على ذلك طريقان للمتأخرين» (2).

والمعنى البيت إجمالا أنه لو اختلف الشيوخ في نقل المذهب فأدى إلى خلاف فقهي في مسألة من المسائل؛ فيسمى هذا الاختلاف في النقل بـ"الطرق".

وهذا صنيع سائغ، إلا أن السؤال الذي يوجَّه للناظم هو: هل هذا الأمر جائز؟ وإذا كان جائزا من يحق له أن ينقل المذهب؟

فأجاب الناظم:

[من مجوز له نقل الملاهب دون عزو]

عَلَــــى طَرِيقَـــةٍ مِــــنَ الطَّرَائِـــقِ مَشْــــهُورِهِ قَيْسًــا وَتَرْجِيحًــا جَمَــعْ قواعِـــــدَ الْمَــــــــــــدُهُبِ وَالتَّفَكُّــــــرْ إَلاَّ إِذَا يَعْـــــزُو إِلَــــى مَــــنْ قَبْلَــــهُ

 $^{^{(1)}}$ – التنبيه على مبادئ التوجيه لابن بشير (-1/022).

⁽²⁾ - مواهب الجليل (ج1/ص59).

فيه تقديم وتأخير، تقديره: (جَازَ) (إِطْلاَقُ) مصطلح (مَذْهَبِ الإِمَامِ الرَّائِقِ)، -يصح أن يوصف المذهب بأنه رائق، ويصح أن يوصف به الإمام، إذ كلاهما رائق، أي: خال □ من كل شائبة أو نقيصة -.

(عَلَى طَرِيقَةٍ مِنَ الطَّرَائِقِ)، شريطة أن يكون صادرا (مِنْ) مَنْ اجتمعت فيه الشروط الآتية:

- (عَارِف) بـ (قَوَاعِد الْمَدْهَبِ)، أي: أن يكون عارفا بقواعد المذهب وضواطه التي وضعها الإمام ودونها تلامذته.
 - (مَعْ) بإسكان العين للوزن- معرفة تامة به (مَشْهُورِهِ) أي: المذهب.
- مع معرفة بر (قَيْسًا)، أي: القياس، وهو: حمل معلوم على معلوم، أي: إلحاقه به في حكمه لمساواته له في علته (1).
- (وَتَرْجِيحًا جَمَع)، أي: جمع إلى جانب كل ذلك المعرفة التامة بكيفية الترجيح بين ظنيين متعارضين، إذ التعارض لا يكون إلا بين ظنيين.

والترجيح هو: تقوية أحد الدليلين، المتعارضين بمرجح من المرجحات⁽²⁾، وذلك بعد استحالة الجمع بينهما.

- وهذه الشروط تأتي (بُعَيْدَ بَذْلِ) الناقل لـ(الْوُسْعِ فِي تَذَكُّر قَواعِد الْمَذْهَبِ وَاللَّهُ فَكُر) دون تقصير.

(وَمَنْ سِوَاهُ) مِن مَن لم تحتمع فيه هذه الشروط؛ فإنه يمنع منعا كليا من نقل المذهب (إلا) في حالة ما (إذا يَعْزُو) هذا النقل (إلَى مَنْ قَبْلَه) من العارفين المتخصصين والحافظين لنصوص المذهب كالقابسي وابن أبى زيد والمازري وابن رشد، وغيرهم.

نتميع

قال البرزلي: المسألة الثانية: أن الناقلين للمذهب ينقلونه على طرق مختلفة ومنازع شي، فيقول المتأخرون: لأهل المذهب هنا طريقان وثلاثة وأربعة وأكثر -قد رأيت ذلك أظن للمشذالي-، وكل صاحب طريق يدعى أنه المذهب المالكي فيما حفظه واستقرأه من نوازل

⁽¹⁾ - نثر الورود (ص442).

^{(&}lt;sup>2)</sup> - نثر الورود (ص587).

مالك وفتاواه. فهل يستقيم للطالب أن يقول في أحد الطرق: هذا مذهب مالك ويفتي به من يستفتيه؟ فهل يكون ذلك مخلصا بريء الساحة عند الله تعالى في نسبته ذلك إلى مذهب مالك، وهو لا يعلم أهو كذلك أو لا؟ لاختلاف الأقطار في نقله؛ فتعتريه في تصحيح أحد الطرق أمور لا يقدر معها على إزالة الإشكال ولا تطمئن نفسه أنه المذهب ولا بد، ولا يصح أن ينسب الفقه في ذلك إلى صاحب الطريق لأنه إنما ينسب إلى مالك لا إلى نفسه.

جوابه: حاصل هذا السؤال هل يجوز للطالب أن يقول في طريق من طرق ناقلي المذهب: هذا مذهب مالك ويفتي به؟ وجوابه أنه إن كان له معرفة بقواعد المذهب، ومشهور قوله، والقياس، والترجيح، ورد المطلق للمقيد، جاز له ذلك بعد بذله وسعه في تذكرة محفوظه من قواعد المذهب وأقواله ونظره في الجري عليها، وإلا لم يجز له إلا أن يعين ذلك إلى قائله من متقدم قبله كالمازري وابن رشد أو الباجي أو غيرهم من هذه الطبقة، فذلك له جائز، والله أعلم (1).

^{(1) –} فتاوى البرزلي المسمى "جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام" (-1/07).

[مصطلح: "المنأخرون" و"المنقدمون"]

وَالْمُتَ الْحُلُونَ هُ مِنْ اهْلِ الْمَالْهَ الْمَالْهَ الْمَالْهَ الْمَالْهَ الْمَالْهَ الْمَالْهُ

أي أن المقصود بمصطلح (الْمُتَأَخِّرُونَ) (مِنَ أَهْلِ الْمَدْهَبِ) المالكي (هُمْ) كل (مَنْ) جاء (بَعْدَ) الإمام (نَجْلِ) -أي: ابن، إذ النجل: الولد، يقال: نجله أبوه: ولده- (أبي زَيْدٍ) القيرواني (ت386هـ).

فمن كان قبله من أصحاب الإمام مالك أطلق عليهم مصطلح "المتقدمين"، أمثال:

- عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة؛ أبو عبد الله العُتَقِي، تـ191هـ.
 - وعبد الله بن وهب بن مسلم؛ أبو مُجَّد القشري الفهري، ت197ه.
- وإسماعيل بن إسحاق بن حماد الجهضمي الأزدي؛ أبو إسحاق، ت 282 ه.
 - وأسد بن الفرات بن سنان مولى بني سليم؛ أبو عبد الله، تـ214هـ.
 - وعبد السلام بن سعيد بن حبيب؛ أبو سيعد سحنون التنوخي، ت240هـ.

ومن جاء بعده عُدَّ من "المتأخرين"، أمثال:

- سند بن عنان بن إبراهيم بن حريز؛ أبو على، ت541هـ.
- و مُحَّد بن عبد الله بن يونس؛ أبو بكر التميمي الصَقَلِي، تـ451هـ.
 - ويوسف بن عبد الله بن مُجَّد ابن عبد البر القرطبي، ت463هـ.
- وسليمان بن خلف التميمي القاضي؛ أبو الوليد الباجي، ت474هـ.
 - وعلى بن مُحَدِّد بن أحمد؛ أبو الحسن الربعي اللخمي، تـ478هـ.
 - فابن أبي زيد يعد الفيصل بين طبقتي المتقدمين والمتأخرين.

[المصطلحات المسغملة عنك الترجيح]

[الصحيح والأصح، الظاهر والأظهر]

قال الشيخ الخديم نفع الله بعلمه:

مُقَابِ لَ الأَصَ حِ مَ حَ وَظَهَ رْ مُقَابِ لَ الأَظْهَ رِ أَيْضً ا وَبَهَ لِ رُ لِمَ ا اقْتَضَ تُ أَفْعَ لَ عِنْ دَ السَّادَةُ مِ نِ الْمُشَارِكَةِ مَ عِ زِيَ ادَةُ

(مُقَابِلُ) مصطلح (الأَصَحِّ) هو مصطلح (صَحَّ)، أي: الصحيح.

و"الصحيح" في اصطلاح فقهاء المذهب حسب ما يقتضيه استعمالهم هو: ما زال عنه الضعف والفساد وتقوى بنوع من أنواع أدلة الترجيح، بغض النظر عن نوعية الدليل هل هو كثرة القائلين، أم الذ [الصريح، أم القياس الجلي، أم الجري وفق قواعد المذهب، أم غيرها. و"الأصح" صحيح وزيادة: باعتبار وجود قولين كل واحد منهما صحيح، وأدلة كل واحد منهما قوية، إلا أن الأصح مرجح على الآخر بوجه من وجوه الترجيح كالعمل أو المصلحة أو غهها. أ.

(وَ) يطلق مصطلح (ظَهَرَ)، أي: الظاهر، في مقابل (الأَظْهَرِ).

و"الأظهر" في اصطلاح الفقهاء: قيل: هو ما ظهر دليله واتضح بحيث لم يبق فيه شبهة كظهور الشمس وقت الظهيرة. وقيل: هو ما ظهر دليله واشتهر بين الأصحاب؛ فلغاية شهرة دليله سموا القول المدلول بذلك الدليل الأظهر، فعلى التفسير الأول يظهر الفرق بين الأظهر والأشهر، وعلى التفسير الثاني لا فرق بينهما⁽²⁾.

ومن المصطلحات القليلة الاستعمال التي لها معنى الظاهر: "الواضح".

وإذا تأملت وجدت أن الصحيح والظاهر لا يخرجان عن كونهما من المشهور أو الراجح؛ لأن الأول صحيح بقوة كثرة القائلين، والثاني صحيح بقوة الدليل، وأيهما زاد على

 (91^{-1}) – بتصرف من رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (-91^{-1}) .

^{(2) -} رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (ص97).

الآخر قوة بمرجحات أحر؛ فهو الأصح أو الأظهر دون أن نسلب عن مقابله الصحة أو الظهور، فقف عند هذا -أيها الطالب- واستوعبه جيدا.

(وَبَهَر) تتميم للبيت.

(لِمَا اقْتَضَتْ) صيغة (أَفْعَلُ عِنْدَ السَّادَة) النحاة (مِنَ) أن هذه الصيغة تفيد (الْمُشَارَكَةِ) في معنى الأصل (مَعْ زِيَادَة) في المعنى.

قال العدوي: إذا قيل: "الأظهر" كان فيه إشعار بأن مقابله فيه ظهور أيضا؛ لأن "الأظهر" اسم تفضيل يقتضي المشاركة وزياد. "الأصح": يشعر بصحة مقابله، لأنه اسم تفضيل ك"الأظهر"(1).

وهذه المعاني الاصطلاحية المستنبطة من استعمال الفقهاء مناسبة للمعاني اللغوية؛ ففي "القاموس" ما نصه: صَحَّ يَصِحُّ فهو صَحِيحٌ وصَحَاحٌ، والرجل من قوم صِحاحٍ وأَصِحَّاءَ وصَحَائِح؛ إذا زال مرضه(2).

وفي "أساس البلاغة": مذهب أهل العدل هو المذهب الصحيح وهو الحق الصريح، وسائر المذاهب تُرَّهات صَحَاصِحَ لا سَدَائِدَ ولا صَحَائِحَ (3).

و"الظاهر": من ظهر الشيء ظهورا برز بعد الخفاء⁽⁴⁾.

^{(30 - 1) - 1} ((30 - 1)).

^{(2) -} القاموس المحيط (ج1/ص344).

^{(3) -} أساس البلاغة (ص466).

^{(4) -} المصباح المنير (ج2/ص387).

بشرع

[المشهوس والغريب، الصحيح والضعيف]

ثمرقال الناظم نفع الله بعلمه:

خَـــعِيفٌ أَيْضًــا بِصَــحِيحٍ قُــبِلاً

قَابَــلَ مَشْــهُورًا غَرِيــبُ قُــوبِلاً

أي إن مصطلح ال(مَشْهُورُ) يقابله مصطلح ال(غَريبُ).

تعريف المشهور سيأتي -إن شاء الله-.

أما **الغريب** فهو مثل ما عليه في علم مصطلح الحديث حيث قالوا: "وقل غريب ما روى راو فقط" (1)، وسمي بذلك لانفراده بقوله عن غيره كالغريب الذي شأنه الانفراد عن وطنه، وهذا يناسب تماما ما إذا عرّفنا المشهور بكونه ما كثر قائله.

وأحيانا يُستعمل مقابل المشهور ِ الشاذُ؛ وهو في اصطلاح الفقهاء: القول الذي لم يصدر من جماعة (2).

وفي اللغة: قال في "القاموس": شَذ يَشُذ شذا وشذوذا: نَدَر عن الجمهور (3). وفي "مختار الصحاح": شذ عنه انفرد عن الجمهور (4).

فالشاذ هنا يرادف الغريب، فتأمل.

و (الصَّحِيحُ) يقابله ال(ضَّعِيفُ).

أما "**الصحيح**" فقد تقدم تعريفه.

وأما الضعيف فهو من حيث اللغة: من الضعف بفتح الضاد لغة تميم وبضمها في لغة قريش خلاف القوة والصحة (5). وفي اصطلاح الفقهاء: هو ما لم يقو دليله بأن يكون عارضه ما هو أقوى منه فيكون ضعفه نسبيا، أي: هو ضعيف بالنسبة لما هو أقوى منه وإن كان له قوة

^{(1) -} منظومة البيقونية (شطر البيت 16).

^{(2) -} رفع العتاب والملام (ص6).

^{(&}lt;sup>3)</sup> - القاموس المحيط (ج1/ص480).

^{(4) -} مختار الصحاح (ص163).

^{(&}lt;sup>5)</sup> - المصباح المنير (ج2/ص362).

في نفسه، أو يكون خالف الإجماع أو القواعد أو الذ \Box أو القياس الجلي فيكون ضعيفا في نفسه، ويسمى هذا القسم الثاني من الضعيف بضعيف المدرك $^{(1)}$.

وأحيانا يطلق الضعيف في مقابل الراجح.

قلت: إذا قابل الضعيف الصحيح والراجح فإنه يقابل أيضا المشهور، فتأمل.

قال في "رفع العتاب والملام": ثم إنه قد يطلق الشاذ على كل من مقابل المشهور والراجح، كما أن الضعيف كذلك⁽²⁾.

ننبيم هلم: على طالب العلم ألا يغتر بكثرة المصطلحات، وألا يدعها تشوش عليه تحصيله للمادة الفقهية، لأن إطلاق هذه المصطلحات ليس قاعدة مطردة، بل اضطرب في تطبيقها واضعوها أولا، ومن أراد أن يقف على صدق ذلك فعليه بالأمثلة التي ضربها الإمام ابن فرحون في كتابه "رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب"، خذ منه على سبيل المثال هذه العبارات:

"وقد يأتي بالأصح في موضع المشهور"؛ كقوله في الصيام: "فلو نوى في السفر أو سافر نحارا لم يجز إفطاره على الأصح"، وما ذكر أنه الأصح هو المشهور⁽³⁾.

"وقد يأتي بالصحيح في موضع المشهور"؛ كقوله في ترتيب الفوائت: "وكذلك لو علم أعيان بعضها ونسي الترتيب على المشهور" ثم قال: "والصحيح يصليها ويعيد المبتدأة"، وهذا الصحيح هو المشهور⁽⁴⁾.

"قد يجعل مقابل الأصح تخريجا" (5)؛ كقوله: "والجسد في النضح كالثوب على الأصح"، ومقابل الأصح ما خرّج من المدونة في قوله: "وفيها ولا يغسل أنثييه من المذي إلا أن يخشى إصابتهما"، فأخذ منه الغسل، فهذا التخريج هو مقابل الأصح وقد صرح به.

⁽⁶⁾ – رفع العتاب والملام (ص).

^{(2) -} رفع العتاب والملام (ص6).

⁽⁷⁵ – رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (ص(75)).

^{. (}منع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (ص $^{(4)}$).

^{(5) -} رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (ص92).

"وقد يجعل في مقابل الأصح إجراء"(1)؛ كقوله في أول البيوع: "فلو استثنى الجلد أو الرأس" إلى قوله: "ولا يجبر على الذبح على الأصح". قال صاحب التوضيح: مقابل الأصح ليس منصوصا عليه، وإنما هو الجاري على القواعد أنه يجبر على الذبح. قال المازري: وهذا هو التحقيق.

"وقد يقابل الأصح باختيار بعض المتأخرين مما ليس بقول أصلا"(2) "قد يأتي بالأصح في مقابلة أقوال فيذكره في مقابل الشاذ منها فقط"(3).

حتى صرح في موضع منه بقوله: "وقاعدة المؤلف في ذلك لم تطرد أعني في مقابلة الصحيح بالفاسد، بل الغالب أنه يجري به مجرى المشهور فيجعل مقابله الشاذ"⁽⁴⁾.

فهذه عبارات تدل على الاضطراب الحاصل عند التطبيق لهذه المصطلحات، ولولا الإطالة وخشية التشويش على طلبة العلم لأتيت بالمزيد من مثلها.

وعند التأمل يتبين أن الأقوال في المذهب لا تخرج عن متقابلين اثنين لا ثالث لهما:

الأول: المقبول الذي به الفتوى؛ ويدخل فيه الصحيح والأصح والراجح والأرجح والمشهور والأشهر والظاهر والأظهر، لأن كلا منها له قوة مكتسبة، إما من القائلين، وإما من الجري وفق القواعد، أو غيرها.

والثاني: المردود الذي لا تصح به الفتوى؛ ويدخل فيه الضعيف والشاذ والغريب والفاسد، لأن كلا منها دخله الضعف إما لانفراد القائل، وإما من ضعف الدليل، وإما لمجافاة قواعد المذهب، أو غيرها.

أما **الأول** فهو الذي عليه العمل والفتوى، وأما **الثاني** فلا يجوز العمل به باتفاق أهل المذهب كما ذ ☐ عليه في "نشر البنود" (⁵⁾ عند قوله: "وذكر ما ضُعِّف ليس للعمل"؛ بل هو ملجأ الفقهاء والمفتين والقضاة لإيجاد الحلول للنوازل والملمات، وللتيسير على العباد عند وقوع المشكلات.

_

^{(1) -} رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (ص93).

^{(94) -} رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (ص94).

⁽⁹⁷ ص رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (ص97).

^{(&}lt;sup>4)</sup> - رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (ص95).

 $^{^{(5)}}$ – نشر البنود على مراقى السعود (ج $^{(5)}$

بشرع

وعليه، فالقصد أن الذي يتوجب على طالب العلم هو الاهتمام بالراجح والمشهور فقط، وأن يترك الباقي للمتخصصين من الفقهاء والمفتين والقضاة، هذا ما عنَّ لي والله تعالى أعلم.

[المشهور فالراجح]

ثرقال الناظم نفع الله بعلمه:

وَمَعَ لَهُ الْمَشْ هُورُ قِيلَ مُسْ تَوِي فِي اللَّمَ الْمَشْ الْمُورُ قِيلَ اللَّمَ الْمَشْ وَذَا اعْتِمَ الدُهُ مَنْقُ ولُ فِي اللَّمِّ فَالْمَشْ هُورُ هُ وَ ذَلِكْ فِي اللَّمَّ ارُضِ تَقْدِيمَ مَهُ عَانُ ذَاكَ فِي التَّعَارُضِ وَمَا اللَّهُ اللْمُلْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللْمُلْعُلِمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّ

60وَالسرَّاجِحُ الَّسنِي دَلِيلُسهُ قَسوِي أَوْ ذَا الَّسنِي كَثُسرَ مَسنْ يَقُسولُ أَوْ ذَا الَّسنِي كَثُسرَ مَسنْ يَقُسولُ أَوْ مَسا رَوَاهُ الْعُتَقِسي عَسنْ مَالِسكُ وَذَا عَلَسى مَسا الْعَسدَوِي ادَّعَسى رُضِسي كَمَسا عَلَيْسهِ مَسرَّةً قَسدِ اقْتَصَسرْ

أي: (و) يُقصد بمصطلح (الرَّاجِح) ذلك القول (الَّذِي دَلِيلُهُ قَوِيَ) -فيه تقديم وتأخير - أي: الراجح هو ما قوي دليله، بمعنى أنه استمد قوته من قوة دليله.

ومن حيث اللغة فهو من رَجَحَ الشيءُ يَرْجَحُ رُجُوحاً إذا زاد وزنه، ورجح الميزان ثقلت كفته بالموزون (1).

ومن حيث المجاز يقال: ورَجَّحَ أحد قوليه على الآخر وترجح في القول: تَمَيَّلَ فيه (2). وفي اصطلاح الفقهاء المالكية فهو كما قال الناظم.

(و) هو بذلك الإطلاق (مُسْتَوِي) (مَعَهُ الْمَشْهُورُ) فيه، وعبر عنه بقوله: (قِيلَ) المشعر بضعف حاصل مقول "قيل"، أي: كون الراجح يرادف المشهور، وهو كذلك، وسيأتي بيانه.

ومن هنا نأخذ التعريف الأول للمشهور، أيْ قولهم: هو ما قوي دليله.

(1) - المصباح المنير (ج1/ص219).

^{(&}lt;sup>2)</sup> - أساس البلاغة (ص299).

ثم انتقل الناظم إلى الإتيان بباقي التعريفات التي أطلقها الفقهاء على مصطلح "المشهور".

فقال: (أَوْ ذَا) إشارة إلى أقرب مذكور وهو لفظة "المشهور"، أي: قيل فيه: هو (الَّذِي كَثُرَ مَنْ يَقُولُ بِهِ) وهو التعريف الثاني الذي أطلق على "المشهور"؛ (وَذَا)، أي: هذا التعريف (اعْتِمَادُهُ مَنْقُولُ) عند بعض الفقهاء؛ إذ حكاه ابن بشير وابن خويز منداد، قاله ابن فرحون في "رفع النقاب"(1).

قال العلامة الهلالي في "نور البصر" مبينا بأيهما العمل عند التعارض: "فالفرق بينه وبين الراجح مع أن كلا منهما له قوة على مقابله، هو أن الراجح نشأت قوته من الدليل نفسه من غير نظر للقائل، والمشهور نشأت قوته من القائل، فإن اجتمع في قول سبب الرجحان والشهرة ازداد قوة، وإلا كفى أحدُهما، فإن تعارضا بأن كان في المسألة قولان أحدهما راجح والآخر مشهور، فمقتضى نصوص الفقهاء والأصوليين أن العمل بالراجح واجب"(2).

(أَوْ) قيل في تعريف ثالث: هو (مَا رَوَاهُ الْعُتَقِي) وهو عبد الرحمن ابن القاسم المصري (عَنْ مَالِكْ فِي الْأُمِّ)، أي: في "المدونة"؛ لأنه من أسمائها، (فَالْمَشْهُورُ هُوَ ذَلِكْ).

قال العلامة الهلالي في "نور البصر" معقبا على هذا القول: "قلت: ولا يخفى قصور هذا التفسير الأخير للمشهور، لاقتضائه أنه إذا لم يكن الحكم مذكورا في المدونة، وكان مذكورا في غيرها، وقال فيه الإمام وأصحابه قولا، وشذ بعضهم فقال مقابله فلا يسمى الأول مشهورا، ولا أظن أحدا ينفي عنه اسم المشهور، ولعل قائله قصد التعريف بالأخ] على مذهب من جوزه، وكان على وجه التمثيل للمشهور، ولم يقصد قصره عليه".

ثم قال رحمه الله: "ووجهوا تقديم قول ابن القاسم فيها بأنه لازم مالكا أكثر من عشرين سنة، ولم يفارقه حتى توفي، وكان لا يغيب عن مجلسه إلا لعذر، فكان أعلم من غيره بالمتقدم والمتأخر من أقوال مالك. وانضاف إلى ذلك ما علم من ورعه وتثبته، وشهادة أهل

^{(62 -} رفع النقاب الحاجب (ص62).

^{(2&}lt;sup>2</sup>) - نور البصر (ص74).

عصره ومن بعدهم له بالتقدم في مذهب مالك، وبكون "المدونة" مروية عنه مع كون راويها الإمام سحنون رجحت على غيرها.

ونقل عن "طرر" أبي الحسن الطنجي (1) -نفعنا الله ببركاته - ما نصه: "قالوا: وقول مالك في "المدونة" مقدم على قول ابن القاسم فيها، لأنه الإمام الأعظم. وقول ابن القاسم فيها مقدم على قوله في غيرها لصحتها".

وبقي قسم آخر وهو حكم قوله مع قول غيره إذا كانا معا في غيرها، ولم يكن للمسألة ذكر فيها، ويؤخذ مما تقدم أن قول ابن القاسم مقدم وبذلك جرت أحكام أهل قرطبة.

قلت: وهذا لمن قصر عن الاجتهاد، وإلا وجب عليه بذل وسعه في الترجيح كما قال غير واحد، والله أعلم"، انتهى⁽²⁾.

قوله: (وَذَا) إشارة إلى القريب وهو هنا "القول المشهور".

(على) حسب (ما ادعى) الإمام (العدوي) محشي "شرح الخرشي" على "مختصر خليل" (رُضي تَقْدِيمهُ عَنْ ذَاكَ) إشارة إلى البعيد وهو هنا "القول الراجح" (فِي التَّعَارُضِ)، "في" ظرفية بمعنى "عند".

(كَمَا عَلَيْهِ) أي: على تقديم المشهور (مَرَّةً قَدِ اقْتَصَرَ)، (وَمَرَّةً تَقْدِيمَ رَاجِحٍ نَصَرَ) وقدمه على المشهور.

وذ العدوي في ما ارتضاه من تقديم المشهور على الراجح: "فلو وجد الأمران - يقصد وجود الراجح والمشهور - وكان بينهما تناف فيقدم المشهور كما في مسألة الدّلك"(3).

فائدتائ:

ولاؤلى: من أراد الأقوال المشهورة فقط فعليه بـ"المختصر" للعلامة خليل، أو "أقرب المسالك" للعلامة الدردير. ومن أراد الراجح فقط من الأقوال فعليه بـ"المجموع" للعلامة

^{(1) –} على بن عبد الرحمن بن تميم الطنجي المكناسي، فقيه مالكي حافظ فرضي، له التقييد على المدونة، توفي رحمه الله سنة 734هـ [نيل الابتهاج (ج1/ص356)، وشجرة النور (ص218)].

^{(&}lt;sup>2)</sup> - نور البصر (ص75).

^(77 - 1) حاشية العدوي على الخرشي (ج (71 - 77)).

محمد الأمير. ومن أراد المشهور والراجح والصحيح والأصح والظاهر والأظهر وغيرها من الأقوال فعليه بمختصر العلامة ابن الحاجب المسمى "جامع الأمهات". ومن أراد المشهور والراجح والضعيف والشاذ أيضا بل والتروك فعليه بديوان المذهب "مختصر الإمام ابن عرفة"، رحمهم الله جميعا.

ولانا الترجيح غير ما أخرى تتعلق ببيان درجة النصوص عند الترجيح غير ما ذكر، ولكنها لا تصل إلى درجتها في الاستعمال؛ منها:

المنصوص: وهو: ما ورد فيه ن □ للمتقدمين، وقيل غير ذلك.

التخريج: وهو: استخراج حكم مسألة ليس فيها حكم منصوص من مسألة منصوصة.

الإجراء: وهو: من باب القياس.

الاستقراء: وهو: بمعنى التخريج.

المعروف: وهو: ما عرفت نسبته إلى المذهب.

المعتمد: وهو: الراجح أو المشهور أو المتفق عليه.

ما به الفتوى: وهو: ما كان راجحا أو مشهورا.

ما جرى به العمل: وهو: ما اتفق القضاة والمفتين عليه مما بني على العرف دون أن يخالف نصا.

وهذه المصطلحات بدورها التطبيق فيها غير مطرد. ومن أراد المزيد عنها وعن أمثلتها فليرجع إلى كتاب "كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب" فسيجد بغيته.

[خاغت]

قال الشيخ الخديم نفع الله بعلم، وجعل ذلك في ميز ان حسناتم:

وَلَـــــمْ تَكُــــنْ أَوَّلَ نَاقِــــدٍ بَصُــــرْ مِـــنْ كَـــوْنِ الإشْـــتِرَاكِ فِيـــهِ يَقَـــعُ بِالْعَـــــدُوِيِّ الْحَبْــــرِ وَالْحَطَّـــابِ

يَا نَاقِدًا عَلَى الَّذِي بَاعِاً قَصُرْ تَصَـوُّر الْخَطَالِ لَيْسَ يُمْنَـعُ وَعَلَّنِسِي أَعِدِّ فِسِي الْخِطَابِ هذه خاتمة تنم عن تواضع جم يعتذر فيها الناظم إلى طلبة العلم عن كل ما قد يصدر منه من خطأ فيما أنتجته قريحته وسطرته يمينه، إذ الخطأ مما يقع فيه اشتراك بني آدم، إلا من عصم الله تعالى بناء على قول النبي الأكرم على: "كل ابن آدم خطاء"، إلا أنه يعز خطابه، أي: يطلب الغلبة له بكونه ارتضى كلام الإمامين الجليلين العدوي والحطاب.

قلت: ومن تلك الأشياء التي أظنه اعتذر عنها والتي اغتر بها كثير مِن مَن جاء بعد الحطاب فنقل عبارته دون تمحي [لها:

- عده المغيرة بن عبد الرحمن (ت188هـ) في المغاربة، وهو مدني.
- وعده ابن شعبان (355هـ) صاحب "الزاهي" في المغاربة، وهو مصري.
- وعده سند ابن عنان (ت541هـ) صاحب "الطراز" في المغاربة، وهو مصري.

وقد نبهتُ على كل ذلك في محله بما يقتضيه الأدب.

تَفَضُّلاً حَمْداً يُوَافِي نِعَمَهُ مَكَارِمَ الأَخْلاقِ وَالرُّسْلَ خَتَمْ

69صَلَى وَسَلَّمَ عَلَى الَّذِي أَتَمْ

وَالْحَمْدُ لله الَّذِي قَدْ تَمَّمَهُ

فكما بدأ العلامة الخديم نظمه بالحمدلة والصلاة على رسول الله هي، ختم بهما، ولا شك أن كلاما بدئ بالحمدلة والصلاة على خير البرية وحُتم بهما؛ لجدير أن تنزل فيه البركات كما ترجى الناظم في مطلع نظمه عند قوله: "في رجز تنزل فيه البركة".

انتهى بحمد الله وتوفيقه.